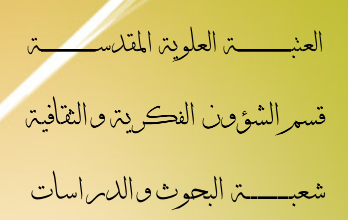




مَوْقِفُ عُلَمَاءِ الامَامِيَّةِ

مِنْ حَدِيْثِ الآحَادِ

بقلم

الدكتور مصطفى صالح مهدي الجعيفري

١٤٣٦هـ

٢٠١٥م

اسم الكتاب:......................................موقف علماء الامامية من حديث الآحاد

الناشر:...العتبة العلوية المقدسة/ قسم الشؤون الفكرية/ شعبة البحوث والدراسات

تأليف:......................د.مصطفى صالح مهدي الجعيفري

تصميم الغلاف:...أكرم طالب

الطبعة:................................الأولى،سنة.١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م




بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾

صدق الله العلي العظيم



٤

الدكتور مصطفى صالح الجعيفري

. .

. .

. .

. .

. .

. .

. .

. .

. .

. .

الحديث الشريف

عن النبي محمد ﷺ :

« إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا: كتاب الله وعترتي أهل بيتي وأنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض »[١].

عن النبي محمد ﷺ :

« من تعلم حديثين اثنين ينفع بهما نفسه أو يعلمهما غيره فينتفع بهما كان خيرا من عبادة ستين سنة »[٢].

عن الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام :

« إعقلوا الخبر إذا سمعتموه عقل رعاية لا عقل رواية، فإنّ رواة العلم كثير ورعاته قليل »[٣].

عن الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام

«راوية لحديثنا يبث في الناس ويشدد في قلوب شيعتنا أفضل من ألف عابد»[٤]

عن الإمام محمد المهدي المنتظر " عجل الله فرجه "

« وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا، فإنهم حجتي عليكم، وأنا حجة الله عليهم »[٥].

---

(١) الحر العاملي، وسائل الشيعة، ٢٧ / ٣٤.

(٢) المجلسي، بحار الأنوار، ٢ / ١٥٢.

(٣) المجلسي، بحار الأنوار، ٢ / ١٦١.

(٤) المجلسي، بحار الأنوار، ٢ / ١٤٥.

(٥) ينظر: وسائل الشيعة، ٢٧ / ١٤٠. وورد برواية اخرى: " وأنا حجة الله عليكم ".ينظر: بحار الأنوار، ٥٣ / ١٨١.

الإهداء

إلى...

... سفينة النجاة...

إلى...

... مرساة الحياة...

إلى...

... المهاجر في الفلوات...

إلى...

... من نال اعلى مراتب الشهادات...

إلى...

... إمامي "ابي الاحرار" الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام

..هذا الغيض من هذا الفيض..فإليه..اهدي باكورة جهدي المتواضع..

﴿يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ مَسَّنَا وَأَهْلَنَا الضُّرُّ وَجِئْنَا بِبِضَاعَةٍ مُزْجَاةٍ فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ﴾ يوسف: ٨٨.

بقلم د. مصطفى صالح مهدي الجعيفري

١/١/٢٠١٥م

شُكرٌ وعِرفانٌ

انطلاق من قوله تعالى: ﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ﴾ الرحمن: ٦٠، وامتثالا لسنة النبي صلى الله عليه وآله : ((من لم يشكر الناس لم يشكر الله عز وجل)) الترمذي، سنن الترمذي، ٣ / ٢٢، وحديث الإمام السجاد عليه السلام :((أشكركم لله عز وجل أشكركم للناس)) الحر العاملي، وسائل الشيعة، ١٦ / ٣١٠. وبعد أن انتهيت من دراستي هذه وجب عليَّ أن أشكر الله العلي القدير الذي مَنَّ علي برحمته لإتمام عملي ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ النساء: ٨٣.

ومن هنا يكون لزاما عليّ من باب إرجاع الفضل إلى أهله أن أتقدم بعظيم شكري، ووافر تقديري وامتناني، وخالص مودتي وعرفاني إلى إمامي علي ابن أبي طالب عليه السلام الذي كان السند والدافع لنجاحي دائماً، ولا أطيل فيه المقال فحسبه انه أمين الله، واخو رسوله صلى الله عليه وآله .

كما أود أن أتقدم بجزيل الشكر، واقف وبكل إكبار وإجلال وقفة ثناءٍ واحترام لكل من أسهم في إتمام هذا العمل، فلكل هؤلاء صادق شكري وعرفاني، فجزاهم الله تعالى عني خير جزاء المحسنين.

وأخيراً... فإن الله سبحانه وتعالى كان من وراء توفيقي وسدادي في هذا الجهد الذي غايته خدمة سنة نبيه العظيم، ولكل امريء ما نوى. وختاماً فإن قوله تعالى أحسن القول: ﴿ دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. يونس: ١٠.


قائمة المحتويات

قائمة المحتويات



بوتقة البحث وروافد العلمية

بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله رب العالمين، وافضل الصلاة واتم التسليم، على اشرف الاولين والاخرين، خاتم الانبياء والمرسلين، المبعوث رحمة للعالمين، والموسوم من الله بالخلق العظيم: محمد بن عبد الله، وعلى آله الطيبين الطاهرين، واللعنة الدائمة على اعدائهم من الآن إلى قيام يوم الدين.

أَمَّا بعد:

فقد تبنىٰ علماء المسلمين ، ترسيخ مجموعة من المفاهيم ، وتحويلها إلىٰ مسلمات لا سبيل إلىٰ تجاهلها ، وذلك من خلال تثوير العلوم الكامنة في بطون أمهات الكتب ، عبر كشف سبر أغوارها ، وأصول أسرارها ؛ لغرض الانتفاع منها في ميادين الحياة النظرية والتطبيقية .

وقد كان من ابرز العناوين التي نلمسها من نتائج تلك الثقافة هو الحديث أو الخبر الواحد ، وحجيته. الذي يعتبر من المواضيع الخطيرة التي اهتم بها المسلمون منذ وقت مبكر جداً ، حتىٰ جعلوها في سلَّم أولَوِيَّاتهم ؛ باعتبار السنة تُعد السفر الخالد ، والترياق المجرب ، والمقال الذي ناسب كل مقام ، والبيرق الذي أنار الدرب للسالكين بعد القرآن الكريم ، مما جعلها توسم بظل القرآن ، وتحظىٰ بالمرتبة الثانية بعده من جهة التشريع ، فهي تعد من أغنىٰ المصادر بعد القرآن الكريم ؛ لتوافرها علىٰ ثروة موسوعية من النصوص الأخلاقية والعقائدية والتشريعية ، التي استغرقت في بيان الحكم الشرعي وتفصيله.

التوطئة :

ابتداءً وقبل الدخول بالحديث عن أصالة الموضوع ، لا بد من الإشارة إلى معنيي اللغة والاصطلاح ، لمفردة مصطلح " الحديث" ، لذلك ارتأينا أن تقوم التوطئة على ما تقدم :

مفهوم الحديث في اللغة والاصطلاح

أ- مفهوم الحديث في اللغة:

- الحديث: لغةً – أو من جهة الاعتبار اللفظي كما يقولون–: اسم مفعول من مادة (ح د ث)، على وزن (فعيل) كـ: (حبيب) و (جريح)

بمعنى محبوب ومجروح، واسم الفاعل منه حادث. والحديث صفة مشبهة مشتقة من الفعل " حَدَّثَ "، يحدث، تحديثاً.

- والحديث: لغةً: اسم جنس يطلق على القليل والكثير منه، والجمع "أحاديث" وهو جمع تكسير على غير قياس[١].
- وقيل: لَمَّا أَحاديثُ النَّبِيِّ، ﷺفلا يكونُ واحدُهَا إِ لاَّ حَديثاً [٢].
- وورد في حديث فاطمة "عليها السلام": " أَنَّهَا جَاءَتْ إِلى النَّبِيِّ ﷺ فوَجَدَتْ عندَهُ حُدَّاثاً " أي جَمَاعَةً يَتَحَدَّثُون، وهو جَمْعٌ على غيرِ قِياس، حَمْلاً على نَظيرِه، نحو سامِرٍ وسُمَّارٍ، فإِنّ السُّمَّارَ المُحَدِّثُونَ[٣].

وللحديث عدة معانٍ:

١- **" الحديث "، بمعنى: "الكلام"**[٤]، فالحديث لغة: ما يرادف الكلام ؛ وذلك "لتجدده وحدوثه شيئا فشيئا"[١]، وهو يستعمل في قليل الكلام

---

(١) ينظر بتصرف: الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ١ / ٢٧٨، وينظر: الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ٣ / ١٩١.

(٢) الزبيدي، تاج العروس، ٣ / ١٩٢.

(٣) الزبيدي، تاج العروس، ٣ / ١٩٣.

(٤) ينظر: الفراهيدي، العين، ٣/ ١٧٧. ينظر: الجوهري، الصحاح، ١ / ٢٧٨. ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ٢ / ١٣١، ينظر: الزبيدي، تاج العروس، ٣/ ١٩١. الطريحي، مجمع البحرين، ١ / ٤٦٩.

وكثيره، وجمعه أحاديث[٢]، و يقال: الحَديثُ: ما يُحَدِّثُ به المُحَدِّثُ تَحْديثاً، وقد حَدَّثَهُ الحَديثَ، وحَدَّثَهُ به[٣]. وهو كل ما يصدر عن الإنسان، ويتم نقله بواسطة الصوت أو الكتابة. ومما يؤيد أن الحديث بمعنى الكلام هو قوله تعالى: ﴿اللهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا﴾[٤]، بمعنى: أحسن الكلام، وقوله تعالى: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾[٥]، بمعنى: أي كلام بعده يؤمنون؟ وكل كلام يبلغ الإنسان من جهة السمع أو الوحي، في يقظته أو منامه، يقال له: حديث[٦].

---

(١) الطريحي، مجمع البحرين، ٢ / ٢٤٦.

(١) ينظر: الرازي، محمد، مختار الصحاح، ٧٤ ؛ العسكري، الفروق اللغوية،٢١١؛ الفيروز آبادي، القاموس المحيط،،١/ ١٦٤؛ الطريحي، مجمع البحرين،١/ ٤٦٩؛ مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط،١/ ١٦٠.

(٣)ينظر: الزبيدي، تاج العروس، ٣/ ١٩١.

(٤)الزمر،٢٣.

(٥) المرسلات،٥٠.

(٦) ينظر: الراغب الأصفهاني، المفردات،١٢٤؛ الفيومي، أحمد (ت ٧٧٠هـ)، المصباح المنير،١٢٤.

٢- **"الحديث"، يعني: "الجديد"**[١]، أي نقيض القديم[٢] وضد القديم [٣]؛ وذلك لتجدده وحدوثه شيئا فشيئا[٤]، إذن فالحديث لغة: يطلق على: الجديد، ضد القديم. ومنه حَديثُ رسول الله ﷺ وهو حَديثُ عَهْدٍ بالإسلام، أي قريب عهد بالإسلام [٥]. ويقال: اشتريت ثوبا حديثا، واقتنيت مركبا حديثا، أي: مركبا جديدا. ويقال: الحديثُ: الجديدُ من الأَشياء [٦].

---

(١) ينظر: الفراهيدي، العين، ٣/ ١٧٧. ينظر: الجوهري، الصحاح، ١ / ٢٧٨. ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ٢ / ١٣٣، ينظر: الزبيدي، تاج العروس، ٣/ ١٨٩.

(٢)الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ١ / ٢٧٨، ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ٢ / ١٣١. ينظر: الزبيدي، تاج العروس، ٣/ ١٨٩.

(٣) * وقيل الحديث ضد القديم، فلفظ الحديث يفيد من جهة العادة حدوثه عن قرب، ولذلك يقال: إن هذا الشيء حديث، وليس بعتيق فيجعلون الحديث ضد العتيق الذي طال زمان وجوده، ويقال: في الكلام إنه حديث ؛ لأنه يحدث حالا بعد حال على الأسماع. ينظر: الرازي، محمد بن عمر بن الحسين (ت ٦٠٦هـ)، مفاتيح الغيب، ١٥ / ٧٧، وينظر: الغفاري، علي، دراسات في علم الدراية، ١١.

(٤) الطريحي، مجمع البحرين، ١ / ٤٦٩. ينظر: الرازي،، محمد بن عمر بن الحسين (ت٦٠٦هـ)، ت٦٠٦هـ)، مفاتيح الغيب، ١٥ / ٧٧، وينظر: الغفاري، علي اكبر، دراسات في علم الدراية، ١١.

(٥) الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري، المصباح المنير، ١ / ١٢٤.

(٦)ينظر: الفراهيدي، العين، ٣/ ١٧٧. ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ٢ / ١٣٣.

توضيح / إن الحديث: يُطلق على كل كلام يُتحدث ويُخبر به، قال تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثاً﴾(١)، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ النبي إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثاً فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾(٢).

٣- **"الحديث"، يعني " الخبر"**(٣)، فهو مرادف له(٤)، [فهو] يأتي على القليل القليل والكثير [منه]- فهو يطلق على القليل من الحديث والكثير منه-

---

(٢) النساء،٨٧. وينظر: تفسيرها: الطوسي، التبيان،٣/ ٢٨٠؛ الطبرسي، مجمع البيان،٣/ ١٤٩

(٣) التحريم،٣. ينظر: تفسيرها: الطوسي، التبيان،١/ ٤٦-٤٧؛ الزمخشري(ت ٥٣٨هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل،٤/ ١٢٦-١٢٧.

(٣) ينظر: الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ١ / ٢٧٨، ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ٢ / ١٣٣، ينظر: الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ٣ / ١٩١.

(٧) الحديث مرادف للخبر، فهما بمعنى واحد، وهو ما صدر عن المعصوم من قول أو فعل أو تقرير، وما حديث المعصوم إلا الخبر المرفوع إليه (ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية في علم الدراية،٤٩؛ البهائي، الوجيزة،٢٠.)، يدل على ذلك ما رواه زرارة بن أعين ما رواه زرارة بن أعين، قال: سألت الإمام الباقر٧فقلت: جُعلت فداك يأتي عنكم الخبران أو الحديثان المتعارضان فبأيهما آخذ؟ فقال: "يا زرارة خذ بما اشتهر بين أصحابك ودع الشاذ النادر"

، ويُجمع على أحاديث على غير قياس[1]. ولعل ما يؤيد ويقرب كون الحديث بمعنى الخبر هو قوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾[2]،وقوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾[3].

٤ - **"الحديث"، يعني: " ما يُتَحَدَّثُ به ويُنقل"**[4]. فقد عرَّج صاحب "المصباح المنير" على هذا الموضوع، مشيراً إلى أن الحديث هو لغة ما يُتحدث به وينقل، واليك نص العبارة: " والحديثُ: ما يُتَحَدَّثُ به ويُنقل، ومنه حَدِيثُ رسول الله وهو حَدِيثُ عَهْدٍ بالإسلام، أي قريب عهد بالإسلام"[5].

الأحسائي، ابن أبي جمهور، محمد بن علي بن إبراهيم (ت ٨٨٠هـ)، عوالي اللئالي العزيزية في الأحاديث الدينية،٤/ ١٣٣؛ وينظر: المجلسي، البحار،٢/ ٢٤٥. فالراوي يُعبّر عن ما صدر من المعصومين بالخبر أو الحديث، والإمام يقرّه على ذلك ويجيبه على سؤاله من دون تعليق، وهذا يدل على الترادف بين الخبر والحديث.

(١) الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ١ / ٢٧٨، وينظر: الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ٣ / ١٩١.

(٢) النازعات،١٥.

(٣) الغاشية،١.

(٤) الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري، المصباح المنير، ١ / ١٢٤.

(٥) الفيومي، المصباح المنير، ١ / ١٢٤.

ب- مفهوم الحديث في الاصطلاح:

ومما تقدم في الدراسة اللغوية لمفردة "الحديث" يظهر أن معنى "الحديث"في الاصطلاح لا يبتعد كثيراً عن معناه اللغوي، فهو مشتق منه، وقريب إليه.

- فـ"الحديث"عند الشهيد الثاني، يعني: "ما جاء عن المعصوم من النبي و الإمام "[١].
- و"الحديث" عند الشيخ البهائي، يعني: " كلام يحكي قول المعصوم أو فعله أو تقريره...و لو قيل الحديث قول المعصوم عليه السلام أو حكاية قوله أو فعله أو تقريره لم يكن بعيداً؛ أما نفس الفعل و التقرير فيطلق عليهما السنة لا الحديث"[٢].
- و"الحديث" عند المامقاني: "هو ما يحكي قول المعصوم عليه السلام أو فعله أو تقريره"[٣].

---

(١) الشهيد الثاني، الرعاية في علم الدراية، ٥٠.

(٢) البهائي، الوجيزة في علم الدراية، ٢.

(٣) المامقاني، عبد الله (ت ١٣٥١هـ)، مقباس الهداية في علم الدراية، ١/ ٥٧.

التعريف بـ"الحديث" من جهة المقابلة بين المفهوم والمصداق عند الشيعة والسنة.

أولا- التعريف بـ" الحديث " من جهة المقابلة بين المفهوم والمصداق عند الشيعة.

كما قلنا: مفهوم " الحديث" عند الشيعة الامامية هو " الكلام الذي حكاه الرواة واخبرونا به عن: قول، وفعل، وتقرير المعصوم عليه السلام - حتى الحركات، والسكنات في اليقظة والنوم - قبل البلوغ وبعده".

والمعصوم*[1] هنا هو: ١- النبي محمد صلى الله عليه وآله، ٢- والائمة الطاهرين من نسل النبي الخاتم عليهم السلام، وهم: الامام علي بن ابي طالب عليه السلام – وهو

(١) *هنا جرى الاختلاف، من جهة، من يكون المعصوم ؟، فالشيعة يرونه: ١-النبي صلى الله عليه وآله ٢- وآله عليهم السلام، وأهل السنة والجماعة يرونه: ١-النبي٢ صلى الله عليه وآله - وصحبه.

صهره، وابن عمه، ووصيه على الامة من بعده -، والامام الحسن عليه السلام، والامام الحسين عليه السلام، والامامم السجاد عليه السلام، والامام الباقر عليه السلام، والامام الصادق عليه السلام، والامام الكاظم عليه السلام، والامام الرضا عليه السلام، والامام الجواد عليه السلام، والامام الهادي عليه السلام، والامام العسكري عليه السلام، والامام المهدي المنتظر "عج" وهؤلاء هم : المصداق الاتم، والاكمل، والافضل، والاسلم، والاشمل لمفهوم "الحديث" عند الشيعة.

واليك بعض الروايات التي نصت على الأئمة بأسمائهم، أو تسمية بعضهم، من قبل النبي محمد صلى الله عليه وآله :

فعن عبد الله بن عباس، قال رسول الله صلى الله عليه وآله : " أنا سيد النبيين، وعلي ابن أبي طالب سيد الوصيين، وإن أوصيائي بعدي اثنا عشر، أولهم علي ابن أبي طالب، وآخرهم القائم"[1]، فهذا إخبار من رسول الله صلى الله عليه وآله بتسمية الأول والأخير من الأئمة عليهم السلام والاكتفاء بتسميتهم عن ذكر الباقين.

(١)الصدوق، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت ٣٨١هـ)، عيون أخبار الرضا عليه السلام، ٢/ ٦٦؛ والإربلي، علي بن أبي الفتح الإربلي (ت ٦٩٣هـ)، كشف الغمة في معرفة الأئمة، ٣/ ٣١٤.

وعن عبد الله بن عباس، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقـول: "أنـا وعلي والحسن والحسين، وتسعة من ولد الحسين، مطهرون معصومون" [١]، فرسول الله ﷺ يصرح بعصمة أصحاب الكساء الذين نزلـت بحقهـم آيـة التطهير، ويلحق بهم الأئمة التسعة المعصومين من ذرية الحسين عليه السلام .

وكذا عن عبد الله بن عباس، قال رسول الله ﷺ : " إن وصيي والخليفة من بعدي علي بن أبي طالب، وبعده سبطاي الحسن ثم الحسين، تتلوه تسعة من صلب الحسين أئمة أبرار، إذا مضى الحسين فابنه علي، فإذا مضى علي فابنه محمد، فإذا مضى محمد فابنه جعفر، فإذا مضى جعفر فابنه موسى، فإذا مضى موسى فابنه علي، فإذا مضى علي فابنه محمد، فإذا مضى محمد فابنه علي، فإذا مضى علي فابنه الحسن، فإذا مضى الحسن فابنه الحجة محمد المهدي، فهؤلاء إثنا عشر، أئمة عدد نقباء بني إسرائيل" [٢]، فرسول الله ﷺ لم يدع مجالا للشك، حينما نص على وصاية الأئمة للمسلمين من بعده وخلافتهم، وذكرهم بأسمائهم وعددهم.

---

(١)الصدوق، أبو جعفر، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ)، كمال الدين وتمام النعمة، ٢٨٠.

(٢)العاملي، يوسف بن حاتم الشامي المشغري العاملي (ت٦٦٤هـ)، الدر النظيم، ٧٨٩؛ البروجردي، آقا حسين الطباطبائي (ت ١٣٨٣هـ)، جامع أحاديث الشيعة، ١/ ٥٦ .

كما ورد عن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: لما أنزل الله على نبيه محمد ﷺ قوله: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾[1]، قلت: يا رسول الله عرفنا الله ورسوله، فمن أولوا الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتك؟ فقال ﷺ : "هم خلفائي يا جابر، وأئمة المسلمين من بعدي، أولهم علي بن أبي طالب، ثم الحسن والحسين، ثم علي بن الحسين، ثم محمد بن علي – المعروف بالتوراة بالباقر، وستدركه يا جابر، فإذا لقيته فاقرأه مني السلام– ثم الصادق جعفر بن محمد، ثم موسى بن جعفر، ثم علي بن موسى، ثم محمد بن علي، ثم علي بن محمد، ثم الحسن بن علي، ثم سميي وكنيي حجة الله في أرضه وبقيته في عباده ابن الحسن بن علي "[2]، وهذا نص من الشارع المقدس على أن إطاعة الأئمة المعصومين الذين هم خلفاء رسول الله ﷺ وأئمة المسلمين من بعده واجبة على الأمة ومنصوص عليها، وهي مقرونة بإطاعة الله، وبإطاعة الرسول الكريم ﷺ وإن عصيانهم إنما هو عصيان لله تعالى ورسوله ﷺ .

(١) النساء، ٥٩.

(٢) الصدوق، كمال الدين وتمام النعمة، ٣٦٥؛ وينظر: الكاشاني، الفيض الكاشاني (ت١٠٩١هـ)، التفسير الصافي، ١/ ٤٦٤.

هذا من غير ان يشمل اقوال وافعال وتقارير الصحابة والتابعين، فما كلامهم أو افعالهم أو تقاريرهم الا بمثابة الاجتهاد المتوقف عليهم، خصوصا فيما يخص مخالفتهم لقول النبي صلى الله عليه وآله وآله عليهم السلام .

بمعنى اذا تبنوا رأياً يخالف النبي وآله، فهذا بدعة، وهو ليس من السنة، وانما هو بمثابة الاجتهاد المتوقف عليهم ليس إلّا .

اما اذا وافقوا النبي صلى الله عليه وآله وآله عليهم السلام فانما هو اتباع لهم، وهو حديث تجوزا باعتبارهم – الصحابة – نقلوا عنهم عليهم السلام – أي هم بمثابة الرواة أو ما يعادلهم –، كقول ابو بكر أو عمر أو عثمان: سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول:...، أو سمعت الامام علي عليه السلام يقول:...، أو سمعت الحسن بن علي عليه السلام يقول:...،... ودوواليك.

اذن يتضح في المقام ان مصطلح " الحديث" عند الامامية يتسع لاحاديث الرسول صلى الله عليه وآله واهل بيته عليهم السلام ، ووصف " الشريف " المتعلق بالحديث، انما هو صفة تمييز ومدح وتكريم.

ثانياً- التعريف بـ "الحديث" من جهة المقابلة بين المفهوم والمصداق عند السنة.

كما تبين لنا ان مفهوم " الحديث " عند جمهور المحدثين هو: أقوال النبي صلى الله عليه وآله سوى القرآن، وأفعاله وتقريراته، وصفاته الخَلقية، والخُلقية، وسائر أخباره سواءً كان ذلك قبل البعثة أم بعدها، وكذلك أقوال الصحابة والتابعين، وأفعالهم، وتقاريرهم.

فيكون المصداق عندهم لمفهوم "الحديث" هو: ١- رسولنا محمد صلى الله عليه وآله ، ٢- الصحابة، ٣- التابعين.

اذن هذا هو المصداق المتعارف عند الجمهور لمفهوم: " الحديث" الشريف في مؤلفاتم ومصنفاتهم ومصادرهم ومراجعهم.

تعريف الباحث للحديث:

أما الحديث بحسب ما أراه عند الإمامية، يعني: "الكلام الذي حكاه الرواة واخبرونا به عن: قول، وفعل، وتقرير المعصوم عليه السلام *[1] - حتى الحركات، والسكنات في اليقظة والنوم -، قبل البلوغ وبعده ".

---

(١) *العصمة: صفة عند الإمامية تطلق على النبي محمد وآل بيته الطاهرين عليهم السلام، وهو قيد في التعريف خرج به حديث من لا يتصف بالعصمة كحديث الصحابة والتابعين، فان حديثهم ليس من السنة وإنما هي بمثابة الاجتهاد المتوقف عليهم فانتبه. فالحديث الشريف هو المأخوذ بنقل الرواة عن مصادر التشريع وينابيعه الأساسية، وهما النبي الأكرم صلى الله عليه وآله والأئمة المعصومون عليهم السلام لأنهم الامتداد الطبيعي للنبوة، وهم المعصومون المطهرون عن الذنب والخطأ، بنص القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ الأحزاب،٣٣؛ ينظر تفسيرها: الطوسي، التبيان،٨/ ٣٣٦؛ الطبرسي، مجمع البيان،٨/ ١٥٣ .فالآية الكريمة تُخبر أن العصمة هي القاسم المشترك الجامع بين النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام وهي ملكة أو درجة عالية من السلوكية التي لا يمكن أن يخالطها الخطأ والنسيان، ولا يمكن أن يرقى إليها سوى نفر مخصوص من البشر، فالإمامة والعصمة صفتان خص الله تعالى بهما طائفة معينة من أهل البيت:ولأن الإمامة رئاسة دينية وزعامة إلهية، ونيابة عن الرسول صلى الله عليه وآله في أداء وظائفه في أمور الدين والدنيا، فالإمام يجب أن يكون معصوما كالنبي صلى الله عليه وآله ينظر: المرتضى، علي بن الحسين (ت: ٤٣٦ هـ)، الشافي في الإمامة،١/ ٥؛ الحلي، العلامة جمال الدين الحسن بن يوسف المطهر (ت: ٧٢٦ هـ)، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد،٤٩٢ ؛والمظفر محمد حسن، دلائل الصدق،٤/ ٢١٧و٢٣٧. ينظر بتصرف:عادل

معنى " الشريف" في اللغة والاصطلاح:

الشريف: لغة ، مأخوذ من جذر ومادة الفعل شَرُف يشرف شرفاً وشُرّفه وشَرّفه وشرافه فهو شريف، والجمع أشراف والشرف: مصدر الشريف من الناس، والمشروف: المفصول . والشرف هو : الحسب والمجد، ، عن ابن جني: شرفته أشرفه شرفاً، أي: غلبته بالشرف فهو مشروف وفلان أشرف منه، والشرفة: أعلى الشيء، والشرف كالشرفة، والجمع أشراف، وجبل مشرف: عالٍ، والشرف من الأرض ما شارف لك، وأشرفتُ عليه: اطلعت عليه من فوق[1] ، والشريف في الاصطلاح يعني العظيم وهو متنزل من المعنى اللغوي ، وماخوذ عنه .

زامل عبد الحسين الزريجاوي،قواعد علم الحديث عند أئمة هل البيت عليهم السلام ،أطروحة دكتوراه،الفصل الأول، ٨-١٢.

(١) ينظر : ابن منظور، لسان العرب ، ١ / ١٦٩-١٧٥.

اصل المطلب

موقف علماء الامامية من حديث الآحاد

إن من اخطر الأمور التي كان لها الحظ الأكبر في محاجة العلماء هي مسألة حجية خبر الآحاد ، وعلى اثر ذلك عمدنا إلى تضمين هذا المبحث ثلاثة مطالب :-

المطلب الأول-الرافضون العمل به مطلقاً .

المطلب الثاني-العاملون به مطلقاً .

المطلب الثالث-المفصلون بحجيته . ويتضمن أربعة أدلة :

الدليل **الأول** – النص القرآني .

الدليل **الثاني**- النص الروائي .

الدليل **الثالث**- الدليل العقلي .

الدليل **الرابع** – حجية قول الثقة .

المطلب الأول

الرافضون العمل به مطلقاً

من المعروف في تاريخنا ، أنّ تَعَرُّضَ الإسلام إلى طعون عديدة من قِبَل أعدائه ، في شتى المجالات ، والتي كان احدها رفض السنة النبوية ، ومنع الاحتجاج بها .

فقد أنكر بعضٌ أهمية السنة النبوية صراحة ، داعون إلى نبذها بالكلية – وهم من خارج المذهب الإمامي – ؛ زعماً منهم أنّ لا حاجة لنا إليها ،

وأنَّ في القرآن ما يغني عنها »(١) ، وفريق آخر رأى أن الحجية في كشف الحكم الشرعي لا تتحقق في الخبر الواحد - وهم من داخل المذهب الإمامي - ، وكلا الأمرين بلا شك غير صائب ، ويحتاج إلى إعادة نظر .

فالحق إن من أنكر السنة ، فقد أنكر الإسلام ، إذ لولا سيرة المعصومين عليهم السلام - وهم النبي محمد صلى الله عليه وآله ، وأهل بيته عليهم السلام - لما قام للإسلام

---

(١) ❋ انتقد بعض الباحثين الإسلاميين ، منهج علم الحديث ، من حيث التصنيف والعمل . إذ يرى الدكتور أحمد صبحي منصور [وهو من منكري السنة النبوية ، والمؤسس لما يسمى بالمنهج القرآني ، الذي يستلزم الاكتفاء بالقرآن كمصدر وحيد للتشريع الإسلامي . وهذا النكران يجعله سليل الخوارج - المكتفون بالقرآن وحده - ، والمستشرقين الذين تناولوا السنة بالطعن والتشويه وتلفيق الشبهات حتى غزت بحوثهم العالم الإسلامي مؤثرين على عقول بعض المسلمين من جهة كون البحوث ، قد أقيمت على الموضوعية والحيادية والإنصاف والتجرد في البحث العلمي ، وهو غير صحيح .] : أن المنهج المتبع في تصحيح الأحاديث غير علمي ، وغير دقيق .مستدلاً على ذلك بوجود العديد من الأحاديث المصنفة كأحاديث صحيحة . بأنها أحاديث - مع اعتبارها صحيحة في نظر العلماء - متناقضة تناقضاً تاماً فيما بينها ، وأخرى تناقض القرآن . كما أنتقد أقسام الحديث الرئيسة ، وغيرها من المراتب الوسطى ، حيث قال : أنه من غير الممكن أن يقول الرسول محمد حديثاً ما بنسبة سبعين بالمائة ، أو ثلاثين بالمائة ، فإما أنه قال هذا الكلام أو لم يقله ولا يوجد احتمال آخر . وقد أورد انتقاداته لعلم الحديث في سلسلة مقالات بعنوان : " إنكار السنة في مقدمة صحيح مسلم ". ينظر : شبكت المعلومات ، الانترنيت ، مركز الأبحاث العقائدية . تحت العنوان المتقدم .

عمود ، ولا اخضر له عود ، وان هـذا الإنكـار لهـو أعجـب مـن العَجـب العُجاب !

فالسُّنَّة هي السفر الخالد ، والترياق المجرب، والمقال الذي ناسب كل مقام ، والبيرق الذي أنار الدرب للسالكين بعد القرآن الكريم، بل إن السنة النبوية بحد ذاتها تعتبر ظل القرآن الـذي لا يفارقـه. ثـم إن في القـرآن مـن الخفايا والأسرار ما لا يدركها العقل البشري، فأنَّى لذلك العقـل أن يحـيط بها وهو الناقص في الإدراك لما وراء المغيبـات؟ فهـل يحـيط النـاقص وهـو الإنسان بالكامل وهو القرآن؟ كما ان القرآن وليد العظمة المقدسـة، الـذي أحاط بكل شيء ولم يحطه شيء. فهل من المقبول أن يأتي مـن هـو قـاصر في العلم من كل حَيْثٍ لكي يدعي إحاطته بذلك العلـم ألّا متنـاهي؟ إن هـذا لأمر عجيب !

وأما بالنسبة إلى من أنكر بعض أجزاء السنة ، المتمثلة اليوم في عُـرف العلماء برفض اصطلاح الحديث الظني، الذي هو بالأصـل نتيجـة ذهـاب بعض علمائنا إلى عدم جواز العمل بالخبر الواحد، مما اسـتلزم ذلـك انتفـاء فائدة التقسيم الرباعي ، لأنّه مقدّمةٌ للعملِ به .

فالسيد المرتضى*(١)، والشيخ ابن إدريس*(١)، و((القاضي*(٢) والطبرسي*(٣)، بل ربما نسب إلى الشيخ المفيد [وهو خطأ فادح] *(٤))) (٥)، و

---

(١) * قال : لقد ((أبطلنا العمل في الشريعة بأخبار الآحاد ، لأنها لا توجب علما ولا عملا ، وأوجبنا أن يكون العمل تابعا للعلم ، لأن خبر الواحد إذا كان عدلا فغاية ما يقتضيه الظن بصدقه ، ومن ظننت صدقه يجوز أن يكون كاذبا وإن ظننت به الصدق ، فإن الظن لا يمنع من التجويز ، فعاد الأمر في العمل بأخبار الآحاد إلى أنه إقدام على ما لا نأمن كونه فسادا أو غير صلاح .)) المرتضى ، رسائل المرتضى ، ١ / ٢٠٢ . وَرَفْضُ السيد المرتضى للحديث الموثق مشهورٌ بحيث قال الكاشاني عندما تحدث عن رسم الحديث الموثق :-

لو كانت الرواة ممن وثقوا *
وخالفوا الحق فذا الموثق

وهكذا لو كان بعض منهم *
غير إمامي نقي فافهموا

فالفطحيون كذا الزيود *
وغيرهم مخالف عنود

رواية يروونها موثقه *
وحجة شرعية محققه

وبعض الأصحاب بردها قضى *
ومرتضى الأكثر عندي المرتضى .)) الكاشاني ، حبيب الله الشريف ، الدرة الفاخرة منظومة في علم دراية الحديث ، ٣٤٨ .

لقد بدا لنا من خلال قراءة بعض كتب السيد المرتضى انه لا ينفي العمل بالخبر الواحد تماماً على ارض التطبيق ، إذ قال في الخبر المروي عن النبي " صلى الله عليه وآله " من قوله : (("

صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين " (الطوسي ، الخلاف ، ٢ / ١٧٣ .) وهذا الخبر وإن كان من طريق الآحاد ، ومما لا يعلم كما علم طريقه من أخبار العلم ، فقد أجمعت الأمة على قبوله ، وإن اختلفوا في تأويله ، فما رده أحد منهم ، ولا شكك فيه . رسائل المرتضى ، ٢ / ٢٠ . فالظاهر – والله العالم – إن اجتهاده في نفي حجية الخبر الواحد في أكثر كتبه ، إنما هو تخوفاً منه على المذهب من أن يأتي من يعمل به بلا ضابطة ، أو دفعاً لشبهات انتابت المذهب في عصره فدافع بهذه الطريقة ، أو لشبهة حصلت له ، وإلا هو " رحمه الله " قد عمل بالخبر الواحد . إلا انه امتاز بضوابط مشددة من جهة العمل بالخبر الواحد . إذاً مسألة شدة كلامه في الخبر الواحد ترجع لعدة أمور وأسباب ، كان يرى من الواجب طرحها بهذا الأسلوب أو لشبهة حصلت. وإلا ما هذا التصريح منه بأنه يعمل بخبر الواحد ؟ ينظر السيد المرتضى ، رسائل المرتضى ، ١ / ١٩٥ .

(١) * قال ابن إدريس في سرائره : ((... وأخبار الآحاد ، لا يجوز العمل بها ، لأنها لا توجب علما ولا عملا)) . ابن إدريس ، محمد بن منصور بن أحمد الحلي السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي ، ٢ / ٥٩٨ .

(٢) * وهو عبد العزيز بن نحرير بن عبد العزيز بن البراج له مصنفات ، منها : المهذب والمعتمد والجواهر ، وغيره . توفي في شعبان سنة ٤٨١ ﻫ .

(٣) * الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسي . مفسر لغوي . وعالم جليل من علماء الإمامية . من كتبه مجمع البيان في تفسير القرآن وجوامع الجامع في التفسير أيضا ، وكتاب الاحتجاج في الحديث . كانت وفاته في أواسط القرن السادس . قيل ٥٤٨ وقيل سنة ٥٦٠

(٤) * حيث ذهب الشيخ المفيد إلى عدم الحجية مطلقا ، مستثنياً الخبر المقترن بسبب أو قرينة ، وهو قوله : ((لا يجب العلم والعمل بشيء من أخبار الآحاد ... إلا أن يقترن به ما يدل على صدق راويه .)) المفيد ، أوائل المقالات ، ١٣٢ . والذي يبدو أن الشيخ المفيد بتصريحه هذا لم يرفض مطلق خبر الواحد ، وإنما هو أيضاً كان يعمل بخبر الآحاد ، والدليل قبوله الخبر الواحد المقترن بالمرجحات – حسب تصريحه المتقدم – ، وهذا الأمر هو عينه الذي يقول به الشيخ

"أبي المكارم بن زهرة*"[2]"[3]، -حسب اجتهادهم -يذهبون إلى عدم حجية الخبر الواحد وعدم جواز التعبد به شرعاً لأنه لا بد في الأحكام الشرعية من طريق يوصل إلى العلم،والخبر الواحد لا يوجب علما ولاعملا،خصوصاً إذا كان الرواة من فاسدي العقيدة[4]،مضافاً إلى ذلك يعضدون رفضهم هذا بقولهم:لايوجد دليل على وجوب العمل به كانعدام دليل وجوب صلاة سادسة في الإسلام[5] .

الطوسي وكل علماء الإماميَّة . فأنت لا تجد عالماً من علماء الإماميَّة يعملون بالخبر الواحد دون قرينة أبداً ، وان حصل مثل هكذا أمر فإنما هو قد استند إلى قرائن لكنها قد خفيت عليك أنت أيَّه المتتبع ، فالحق نقول أن كل علماء الإماميَّة قد عملوا بالخبر الواحد ، لكنهم - والله العالم - ، قد وجدوا من المصلحة التصريح بالتشديد فيما يخص خبر الآحاد ، أضف إلى ذلك أن كتب الشيخ المفيد مملوءة بأخبار الآحاد ، فهو كثيراً ما يعمل بها . ينظر : كتب الشيخ المفيد ، التي اعتمد فيها أخبار الآحاد ، وتحديداً أخبار فاسدي العقيدة ، في الكشف عن الحكم الشرعي . ينظر : جوابات أهل الموصل ، ٤١ - ٤٨ ، ينظر:خلاصة الإيجاز، ٥٥،وينظر : ذبائح أهل الكتاب ، ٣١ ،وينظر :رسالة المتعة ، ١ - ١٣.

(١) الحكيم ، محمد سعيد الطباطبائي ، المحكم في أصول الفقه ، ٣/ ٢٠٧

(٢) *أبي المكارم هو:حمزة بن علي بن زهرة،ت ٥٨٥ ه ،ومن مؤلفاته:غنية النزوع إلى علمي الأصول والفروع الفقهي

(٣) الشيخ حسن ، الحسن بن زين الدين ، معالم الدين وملاذ المجتهدين ، ص ١٨٩ .

(٤) ينظر : المرتضى ، علي بن الحسين ، رسائل المرتضى ، ٣/ ٣١٠ ، ينظر : ابن إدريس ، محمد بن منصور الحلي ، السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي ، ٣/ ٢٩١.

(٥) ينظر : والد البهائي ، وصول الأخيار إلى أصول الأخبار ، ١٨٦ .

وقد ورد أن قال السيد المرتضىٰ : « ويتعذر العمل بشيء من الأخبار التي رواها الواقفية علىٰ موسىٰ بن جعفر عليه السلام الذاهبة إلىٰ أنه المهدي عليه السلام ، وتكذيب كل من بعده من الأئمة عليهم السلام ،وهذا كفر بغير شبهة ورده ، كالطاطري وابن سماعة وفلان وفلان ،...»[1]، وخير تطبيق نجد في هذا المقام هو ما قاله ابن إدريس عندما تعرض لأخبار الخمس يقول:« إن الرواية الواردة في مقام بيان صرف الخمس إلىٰ المستحقين قد ورد فيها الحسن بن الفضال الفطحي المذهب الكافر الملعون، وكذلك بنو فضال الذين كلهم من الفطحية والحسن رأسهم في الضلال»[2].

(١) المرتضىٰ ، رسائل المرتضىٰ ، ٣/ ٣١٠ – ٣١٣ .

(٢) ابن ادريس ، السرائر ، ١ / ٤٩٥ . ينظر ابن ادريس ، السرائر ، ١ / ٤٩٤ .

المطلب الثاني

العاملون به مطلقاً

إن قسماً من الإماميَّة راح إلىٰ القول بحجية كل رواية خبر واحد ، مهما كان راويها أو يكن ، بل لعله حتىٰ بعدم النظر لأصل السند ، وكذلك مهما كان مضمون المتن الراوي له . وهؤلاء هم المعروفون بالإخباريَّة *(1).

(١) * الإخبارية : هي إحدىٰ فرق الإماميَّة الاثني عشرية ، التي ظهرت أوائل القرن الحادي عشر الهجري علىٰ يد الميرزا محمد أمين الاسترابادي ، وهم القائلون بصحة جميع الأخبار في كتب الإماميَّة الرئيسة الأربعة ، وأنها الدليل الوحيد الكاشف عن الحكم الشرعي مع القرآن ؛ لان الاجماع والعقل في نظرهم لا يكفي أن يكون أداة كاشفة عن الحكم الشرعي ، وهم الرافضون للاجتهاد ، والرافضون لتقسيم اصطلاح الحديث الرباعي ، والمجوزون لتقليد الميت ، والقائلون بالمعاد الروحاني دون مدخلية للبدن الدنيوي ، وهم يعتبرون الأقلية في فرقة

فالإخباريون يرون أن تسمية الخبر بالحديث الصحيح أو الموثق أو الحسن أو القوي أو الضعيف أمرٌ خاطئ ، ومغالطةٌ ، بل ذلك بدعة *[1] في نظرهم ؛ لأنه – حسب اعتقادهم – سوف يُحَجِّم من عدد الروايات المعتبرة ، من جهة العمل في الكشف عن الحكم الشرعي ، حتى أن بعضهم ارجع كون الحديث الموثق مقتبس من أبناء العامة.[2] وهذا لَبسٌ في التتبع .

الإماميَّة مقابل الأصوليين الذين يمثلون الأكثرية . وبرز من الإخبارية قديماً الحر العاملي صاحب وسائل الشيعة ، والنوري صاحب مستدرك الوسائل ، ومحمد حسين كاشف الغطاء ، ونعمة الله الجزائري، ومحمد تقي المجلسي (والد محمد باقر المجلسي) ، وكذلك الاسترابادي ، والفيض الكاشاني ، وقد انتشروا في كربلاء، وإيران أما الآن فهم قلة قليلة تتواجد في البحرين .للاستزادة ينظر : الطباطبائي ، علي بن محمد ، رياض المسائل في بيان أحكام الشرع بالدلائل ، ١ / ٩٥ – ١٠٨ ، ينظر : الصدر ، محمد باقر ، المعالم الجديدة للأصول ، ٤٤ – ٨٦ ، وينظر : الشاهرودي ، نور الدين ، المرجعية الدينية ، ٩٣.

(١) * قال صاحب المقال رداً على ادعائهم هذا : ((إن كان مجرد التغيير بدعة فالإخباريون أيضا من أهلها لتغييرهم كيفية البحث والاستدلال والتصنيف والتأليف وغير ذلك .)) الكني ، الملا علي ، توضيح المقال في علم الرجال ، ٢٤٤ ، وقد رد على هذا الادعاء أيضاً السيد حسن الصدر بإطناب وافٍ . ينظر : نهاية الدراية ، ١٠٩ – ١٢٠ .

(٢) نجد أن العاملي في وسائله (٣٠ / ٢٦٣) ، والأميني في أعيان الشيعة (٥ / ٤٠١) ، ومن سار على نهجهم يذهبون إلى القول : بان الحديث الموثق هو مقتبس من مذهب السنة . لكن الحقيقة تشير إلى أن الحديث الموثق ليس وليد تقليد مذهب السنة ، بل إنما هو مختص بالإماميَّة الاثني عشرية دون أدنى شبهة ، والبحث كان كفيلا في إثبات ذلك ، أضف إلى ذلك أدلة أخرى هي ،–

حتىٰ انه عقد الحر العاملي في الفائدة التاسعة من خاتمة الوسائل اثنين وعشرين وجهاً ؛ لإثبات صحة أخبار كتابه الحاوي علىٰ الرواة المخالفين لنا في الاعتقاد[1] ، وخير مثال علىٰ ذلك عمل المحقق البحراني الإخباري بأخبار فاسدي العقيدة . إذ عمل بموثقة سماعة[2]، وموثقة عبد الله بن بكير[3] ، وغيرهما .

اولاً –من جهة الاصطلاح – فإننا لا نجد لدىٰ المذهب السني الحديث الموثق،من جهة الاصطلاح أصلاً وهو أمر مُسَلَّمٌ به ولا غبار عليه

ثانياً – من جهة شهرة السند – وإذا قالوا من جهة السند هم سبقونا بذلك ، فأنَّا لهم هذا وأول من أشار إلىٰ هذا الأمر هو الإمام جعفر بن محمد الصادق " عليه السلام " بمقولته الشهيرة ، " إذا نزلت بكم حادثة لا تعلمون حكمها فيما ورد عنا فانظروا إلىٰ ما رووه عن علي " عليه السلام " فاعملوا به ."

ثالثاً – قول علمائنا أمثال والد البهائي والسيد حسن : من أن الحديث الموثق هو من خواصنا والمذهب السني لا يعرفوه . (ينظر : والد البهائي ، الحسين ، وصول الأخيار إلىٰ أصول الأخبار ، ٩٧ ، وينظر : الصدر ، حسن ، نهاية الدراية ، ٢٦٥) . وعلىٰ ذلك فالإماميَّة سبقت المدرسة السنِّيَّة في تأسيس الحديث الموثق من جهة المصطلح ، ومن جهة السند .

(١) ينظر : الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، ٣٠/ ٢٤٩ – ٢٦٥ .

(٢) ينظر : المحقق البحراني ، يوسف ، الحدائق الناظرة ، ١ / ، ٣١٣ ، ٣٦٦ ، ٣٨٣.

(٣) ينظر : الحدائق الناظرة ، ١ / ٥٠١ .

المطلب الثالث

المفصلون بحجيته

إن من المسائل التي عمد علمائنا إلى إثبات مشروعيتها ، ونفي الشبهات ، والدفاع عنها، هي مسألة حجية ما رواه غير الإماميَّة الثقات. إذ سعى جل المتأخرين – إن لم نقل كلهم – إلى توطيد العلاقة بين الموروث الإمامي ، والتشريع الإسلامي، من خلال إضافة اسم جديد، يزيد من درجة المصاهرة بينهما، ألا وهو اصطلاح الحديث الرباعي.

فكان من هؤلاء العلماء أن اتخذوا عدة معايير؛ لإظهار كون الخبر الواحد صالحاً للكشف عن الحكم الشرعي؛ وذلك من خلال إثبات مشروعيته التي توقفت على رابعة أدلة، هي:-

الدليل الأول

النص القرآني

إن من الأدلة النقلية التي أُقيمت في إثبات حجية الخبر الواحد هي الآيات القرآنية وعلى الخصوص آية النبأ *[1].

حيث ذهب العلماء إلى جعل آية النبأ "بمفهومها" *[1] دليلاً على حجية الحديث

(١) * قال تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ** ﴾ الحجرات ، ٦ . قال بذلك الفضلي . ينظر : أصول الحديث ، ١٦٧ ، وينظر : الغفاري ، علي اكبر ، دراسات في علم الدراية ، ٣٥ .

الموثق ، لكنهم اختلفوا في تحليلها من حيث " المنطوق " *[٢] على **منحيين** :-

الأول - قالوا إن الآية بمنطوقها ترفض خبر الفاسق تماماً[٣].

الثاني - قالوا إن ظاهر آية النبأ ، ترمي إلى أن « الفاسق إنما وجب التبيّن في حديثه ، والفحص عن صحته ، والوقوف عنده حتى ينكشف الحال من حيث احتمال كذبه ، وعدم صدقه فيما أخبر به ، لا من حيث مانعيَّة الفسق

(١) * إذ إن جل علماء الإماميَّة يذهبون إلى أن آية النبأ تتضمن مفهوم الشرط ، الذي ينص على ، عدم وجوب التثبت من خبر الواحد العادل . ينظر : المحقق النراقي ، أحمد بن محمد ، عوائد الأيام ، ٤٨٣ ، ينظر : الأنصاري ، مرتضى بن محمد أمين ، كتاب الصلاة ، ١ / ٤٧٢ ، ينظر : الصدر ، محمد باقر ، شرح العروة الوثقى ، ٢ / شرح ١٠١ . وقد أثبتنا في الفصول والمباحث المتقدمة ، إمكان اتصاف فاسد العقيدة – عن شبهة – بالعدالة ، وان فساد العقيدة لا يسري إلى فساد القول .

(٢) * نعم اختلف العلماء من حيث منطوق الآية كما هو مقرر في النقطتين – أعلى هامش هذه الصفحة – وما يخصنا في هذا المقام هو كون احد الاختلافين يخص فاسد العقيدة ، من حيث إمكان اخذ روايات فاسدي العقيدة المتصفين بالفسق لعامل خارج – لا لكونهم فاسدي عقيدة عن شبهة كما هو مثَّبت – ، لذلك عد من أدلة الأخذ بالخبر الواحد .

(٣) إن ((المانع من العمل بخبر الفاسق فسقه فإذا لم يعلم الفسق لم يجب التثبت .)) والد البهائي ، الحسين بن عبد الصمد ، وصول الأخيار إلى أصول الأخبار ، ١٧٩ .

بذاتها . »[1]، أي الآية تناولت موضوع خبر الفاسق لا الفسق بحد ذاته ، أي أنها ألزمت النظر في خبر الفاسق ليتبين هل هو كاذب أم صادق في خبره ؛ وذلك لاحتمال صدقه وكذبه . فإذا تبين صدقه ، فما المانع من اخذ حديثه مع حضور فسقه[2] ؟

كما أن المعروف بين الأصوليين أن الحجّيّة تشمل خبر الثقة كما تشمل خبر العادل ؛ لأن السيرة العقلائية منعقدة على العمل بخبر الثقة كما هي منعقدة على العمل بخبر العادل*[3] . وحيث إن السيرة المذكورة لم يُردع عنها ، فهي حجة .

---

(١) الحسني ، هاشم معروف ، دراسات في الحديث والمحدثين ، ١٥٦ .

(٢) ينظر : الشيخ حسن ، الحسن بن زين الدين ، معالم الدين وملاذ المجتهدين ، ١٩١ ، ينظر : البجنوردي ، محمد حسن ، القواعد الفقهية ، ٣ / ٢٩ - ٣٠ ، ينظر : الصدر ، محمد باقر ، شرح العروة الوثقى ، ٢ / شرح ١٠١ .

(٣) * يقول السيد البجنوردي بالفرق بين العدالة والثقة : ((أما وجود السيرة وبناء العقلاء على قبول خبر الثقة وإن كان غير بعيد إلا انه أولا خبر الثقة غير خبر العادل ، وبينهما عموم وخصوص من وجه ، إذ يمكن أن يكون خبر عدل ولا يكون ثقة لكثرة الاشتباه أو عدم الضبط أو غيره ذلك . وأما كونه ثقة وغير عادل فإمكانه من الواضحات ، بل يمكن أن يكون كافرا و ثقة في إخباره لتحرزه عن الكذب . وان ادعى المدعي تحقق السيرة وبناء العقلاء على حجية خبر العدل الواحد فعهدة هذه الدعوى عليه ، إذ العقلاء لا يهتمون بعدالة المخبر خصوصا إذا كانوا من غير أهل الدين بل ردهم وقبولهم دائر مدار الوثوق بالمخبر وإن كان

وإذا قيل : إن آية النبأ تردع عن العمل بخبر الثقة ، إذا لم يكن عادلاً ؛ لأن الآية قالت: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا**... ﴾، والثقة إذا لم يكن عادلاً فهو فاسق ، مما يستلزم وجوب التبين من خبره وهو معنى عدم الحجية .

أجبنا : أن المقصود من الفاسق في الآية الكريمة هو غير المتحرز عن الكذب لا ما يقابل العادل لقرينتين : ـ

أولاً- مناسبة الحكم والموضوع : فان المناسب للحكم بعدم الحجية هو خبرمن لا يتحرز عن الكذب دون المتحرز عن الكذب الذي قد يرتكب بعض المحرمات الأخرى .

ثانياً- التعليل بالندم المذكور في ذيل الآية الكريمة ﴿ ... **أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ**﴾حجرات: ٦ فان الندم يتحقق عند الأخذ بخبر غير المتحرز عن الكذب دون المتحرز الذي قد يزاول الذنوب بجوارحه [١].

كافرا فضلا عن أن يكون فاسقا)).البجنوردي ، محمد حسن ، القواعد الفقهية ، ٣/ ٢٩ – ٣٠.

(١) ينظر : الإيرواني ، باقر ، دروس تمهيدية في القواعد الرجالية ، ١ / ٢٠ .

وبهذا يتبين أن خبرَ فاسد العقيدة الثقة مقبولٌ من حيث المنطوق والمفهوم ، فيما يخص هذه الآية . كيف ؟

قلنا: **أولاً** - أما من جهة المنطوق : فقد اتضح لنا من خلال العرض المتقدم ، إمكان اخذ خبر الفاسق المتحرز في نقل الأخبار ، والأمين في نقل الأحاديث. والقرينة هي التعليل بالندم المذكور في ذيل الآية ﴿ ... **فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ** ﴾ حجرات : ٦. وهذه النتيجة تحاكي وتوافق من قال بان فاسدي العقيدة فاسقون . أي تُمكِّن مَن قال بهذا القول من العمل بأخبار أولائك الرواة ؛ لوثاقتهم التي تُبعِدُهم عن تزوير الأحاديث .

ثانياً - من جهة مَنْ نفى عن فاسدي العقيدة الفسق ، بل ومَكَّنهم من ان يتصفوا بالعدالة ، فالآية بمفهومها تكون موافقة لهم ، من جهة اخذ أخبارهم ، في ميادين الكشف عن الأحكام الشرعية . إذ إن مفهوم الآية سوف يكون كالتالي : " إذا جاءكم ثقةٌ بخبرٍ فاعملوا به " . والقرينة في علة التثبت هو احتمال أن يكون الفاسق كاذباً ، فإذا كان المُخبر ثقةً ، إستلزم آنذاك انتفاء أصل موضوع التثُّبت ؛ لأنه ثقة .

وبعد كل هذا ، يظهر من مقام آية النبأ ، جواز العمل بالخبر الواحد ، سواء من جهة كون الراوي امامي ثقة في نفسه او فاسقاً ؛ لاعتقاده ، مع إحراز وثاقته ، أم من جهة كون الفسق في الراوي عارضاً – لا أصلاً – على فاسد العقيدة كما بيناه .

الدليل الثاني

الدليل النقلي الروائي

وفيه :-

أولاً - الروايات التي تثبت حجية خبر رواة السنة الثقات:

إن من الأدلة على قبول خبر الثقة المخالف للإمامية - من جهة شهرة خصوص المورد- هو ما نقله الشيخ : محمد بن الحسن الطوسي في كتاب العدة عن الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام بقوله : « إذا أنزلت *[1] بكم

(١) * لقد أورد العلامة الحلي هذه الكلمة بصيغة الفعل الثلاثي [نزل ينزل نزولا ، بمعنى حل يحل حلولاً] . فقال في نقله الخبر : ((إذا نزلت ... الخ .)) ينظر العلامة الحلي ، الحسن بن يوسف ، خلاصة الأقوال ، ٣٣.

حادثة لا تجدون حكمها فيما رُوِي عنا*(١) فانظروا إلى ما رووه عن علي عليه السلام فاعملوا به »(٢).

حيث نرى ان علماء الإماميَّة قد جعلوا هذا الخبر ، خير دليل على ان المخالفة في الاعتقاد لا تضر بحجية الخبر ، لذا تجد اول من قال بذلك هو الشيخ الطوسي : « ولأجل ما قلناه عملت الطائفة بما رواه حفص بن غياث (٣) ، وغياث ابن كلوب (١) ، ونوح بن دراج (٢) ، والسكوني (٣) ، وغيرهم من العامة عن أئمتنا "عليهم السلام" فيما لم ينكروه ولم يكن عندهم خلافه »(٤)*(٥).

---

(١) * يرى الشيخ خليل بن الغازي القزويني (١٠٠١ – ١٠٨٩هـ) في تذيله لكتاب العدة . إن عبارة ((فيما روي عنا .. الخ . تعني : برواية الثقات ، وضمير (رووه) ينظر إلى العامة ، وهذا مَبْنِيٌّ على أن أكثر الرواة عن علي عليه السلام عامة ، وأكثر الرواة عن باقي الأئمة ثقات ، فأعطي الأكثر حكم الكل ، وينبغي أن يخص ما رووه عن علي " عليه السلام " بما تحقق فيه الشروط السابقة في العمل بخبر الواحد على ما اختاره المصنف .)) الطوسي ، عدة الأصول ، ١ / حاشية ٣٧٩.

(٢) المصدر نفسه ، ١ / ٣٨٠ .

(٣) * هو حفص بن غياث بن طلق بن معاوية القاضي ، ولي القضاء ببغداد الشرقية (الرصافة) لهارون العباسي ، ثم ولاه الكوفة ، ثقة ، صدوقا وله روايات عن الإمام محمد الباقر والإمام جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام . ينظر : النجاشي ، أحمد بن علي ، رجال النجاشي ، ١٣٤ ، وكان عاميا . ينظر : الطوسي ، محمد بن الحسن ، الفهرست ، ١١٦ .

(١) * هو غياث بن كلوب بن فيهس البجلي ، كان عاميا ثقة ولـه روايـات عـن أئمـة أهـل البيـت عليهم السلام . وهو ما صرح به الطوسي في العدة،وأنه ممن اجتمعت الشيعة علی العمـل بروايـاتهم إذا خلت عن المعارض . ينظر : البروجردي ، ١ / ٢٤٧

(٢) * هو نوح بن دراج النخعي ، الكوفي ، القاضي . ولاه الرشيد قضاء المصرين الكوفة والبصرة ، وكان من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام ومن رواة أحاديثه ، وحكـي عـن الشـيخ في كتـاب العدة أنه من العامة . ينظر : الشاهرودي ، علي ، مستدركات علـم رجـال الحـديث ، ٨ / ٩٠ لكنَّ السيد الخوئي قال : إن الرجل شيعي صحيح الاعتقاد وكان يفتي ويقتضي بـالحق ولكنـه مع ذلك فقد عده الشيخ في كتاب العـدة (مـن العامـة ولكـن الطائفـة عملـت برواياتـه إن لم يعارضها رواية أخرى من طرقنا) ولم يظهر لنا وجه ما ذكـره " قـدس سره " . ينظـر عنـوان : نوح بن دراج ، معجم رجال الحديث ، ٢٠ / ١٩٨ .

(٣) * هو إسماعيل بن أبي زياد السكوني الشعيري [نسبة إلى الشعير باعتبار كونـه بائعـا لـه ، أو إلى باب الشعير ببغداد ، أو إلى الشعير موضع ببلاد هذيل] من أصحاب الإمام البـاقر والصـادق عليهما السلام عده الطوسي و العلامة من العامة . ينظر : العلامة الحلي ، الحسن بـن يوسـف ، خلاصـة الأقوال ، ص ٣١٦ ، وينظر : الفوائد الرجالية ، ٢ / هامش ١٢١ .

(٤) الطوسي ، عدة الأصول ، ١ / ١٤٩ .

(٥) * وهنا يُعَلِّق العلامة الحلي بقوله : ((ومعلومٌ ان هؤلاء المذكورين ليس لهم روايـة عـن عـلي " عليه السلام " [من جهة المباشرة ؛ باعتبارهم غير معاصرين للإمام علي عليه السلام ، إلا أنهـم وقعـوا كثيراً في أسانيد الأخبار التي وردت عنه عليه السلام]، فمراده " قدس سره " من الاستشهاد بالرواية إنما هو جواز العمل بأخبار العامة إذا كان موثوقا بهم ...)) خلاصة الأقوال ، ٣٣.

وعلى ذلك بنى اغلب من تأخر عن الشيخ: كالعلامة الحلي[١]، والشهيد الأول[٢]، وابن فهد[٣] ، والمحقق القمي[٤]، والمحقق النراقي[٥]، والانصاري[٦]، والخوئي[٧]، واضرابهم .

ولعل من الأخبار التي تُعَضِّد هذه المذهب ، ما رواه البرقي في كتابه "بسند صحيح عن محمد بن إسماعيل*[٨] ، عن جعفر بن بشير*[٩] ، عن أبي

---

(١) ينظر : العلامة الحلي ، الحسن بن يوسف ، إرشاد الأذهان ، ٢ / ٢١٧ ، وينظر : خلاصة الأقوال ، ٣٣ .

(٢) ينظر : الشهيد الأول ، ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة ، ٢ / ٢٦ ، ٢٨

(٣) ينظر : ابن فهد ، أحمد بن محمد الحلي ، المهذب البارع ، ٢ / شرح ٣١٢ .

(٤) ينظر : المحقق القمي ، أبو القاسم بن محمد حسين الجيلاني ، قوانين الأصول ، ٤٥٨ .

(٥) ينظر : المحقق النراقي ، أحمد بن محمد مهدي ، عوائد الايام ، ٤٤٢ .

(٦) ينظر : الانصاري ، كتاب الطهارة ، ١ / ٤٥١ .

(٧) ينظر : الخوئي ، مصباح الفقاهة ، ٣ / هامش ٤٠٠ .

(٨) * هو أما محمد بن إسماعيل بن ميمون الزعفراني ، او محمد بن إسماعيل بن أحمد بن بشير البرمكي ، أو محمد بن إسماعيل بن بزيع . وكلهم ثقات . ينظر : النجاشي ، أحمد بن علي ، رجال النجاشي ، ٣٣٠ ، ٣٤١ ، ٣٤٥ .

(٩) * هو ((جعفر بن بشير البجلي ، ثقة ، جليل القدر ...)) الطوسي ، الفهرست ، ٩٢ .

بصير*[1] ، عن أبي جعفر عليه السلام أو عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا تُكَذِّبوا الحديث الحديث إذا أتاكم به مرجئ ولا قدري ولا حروري *[2] ينسبه إلينا فإنكم لا تدرون لعله شيء من الحق فيُكَذَّبُ الله فوق عرشه »[3] .

---

(١) * هو ((يحيى بن القاسم أبو بصير الأسدي ، وقيل ، أبو محمد ، ثقة ، وجيه ، روى عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام ، وقيل يحيى بن أبي القاسم ، واسم أبي القاسم إسحاق . و روى عن أبي الحسن موسى عليه السلام . له كتاب يوم وليلة . أخبرنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال ، حدثنا يحيى بن زكريا بن شيبان قال ، حدثنا الحسن بن علي بن أبي حمزة ، عن أبي بصير بكتابه . ومات أبو بصير سنة خمسين ومائة .)) النجاشي ، رجال النجاشي ،٤٤١.

(٢) * حروري ، اسم قرية بقرب الكوفة [واصلها ، الحَرَوَّراء . بالمد والقصر]، نُسب إليها الحرورية ، وهم الخوارج ، اذ كان أول اجتماعهم فيها . فالخوارج تعمقوا في الدين حتى مرقوا فهم المارقون . ينظر : المفيد ، المقنع ، هامش ٢٧٥ .

(٣) البرقي ، أحمد بن محمد بن خالد ، المحاسن ، ١ / ٢٣٠ .

ثانياً - الروايات التي تثبت حجية خبر الشيعي الثقة:

لقد احتضنت كتب الإماميَّة موارداً، تعتبر من أهم الموارد الدالة على مشروعية الخبر الواحد، واحدها ماذكره الشيخ الطوسي عن أبي الحسين محمد بن علي بن تمام*(١)، عن أبي الحسن محمد بن أحمد بن داود القمي*(٢) قال : وجدت بخط أحمد بن إبراهيم النوبختي*(٣) وإملاء أبي القاسم الحسين بن

(١) ❋ هو محمد بن علي بن الفضل بن تمام بن سكين، كان ثقة، عينا، صحيح الاعتقاد، جيد التصنيف. ينظر : النجاشي، أحمد بن علي، رجال النجاشي، ٣٨٥ .

(٢) ❋ هو محمد بن أحمد بن داود بن علي، أبو الحسن، شيخ هذه الطائفة وعالمها، وشيخ القميين في وقته وفقيههم، وقيل، أنه لم ير أحدا أحفظ منه ولا أفقه ولا أعرف بالحديث، مات سنة ٣٦٨ . ينظر : النجاشي، رجال النجاشي، ٣٨٤ .

(٣) ❋ أحمد بن إبراهيم النوبختي، لم يذكروه، أي مجهول من حيث التقييم الرجالي، لكنه روى عن أبي جعفر العمري والحسين بن روح السفيرين، وكان احمد يكتب ما أملاه عليه أبو

روح "رضي الله عنه"، على ظهر كتاب فيه جوابات ومسائل أنفذت من قم، يسأل عنها: هل هي جوابات الفقيه*[1] عليه السلام، أو جوابات محمد بن علي الشلمغاني، لأنه حكي عنه أنه قال [يعني الشلمغاني]: هذه المسائل أنا أجبت عنها. فَكَتَبَ إليهم على ظهر كتابهم [والكاتب هو الإمام المهدي "عجل الله فرجه"]: "بسم الله الرحمن الرحيم، قد وقفنا على هذه الرقعة وما تضمنته، فجميعه جوابنا [عن المسائل] ولا مدخل للمخذول الضال المضل المعروف بالعزاقري لعنه الله في حرف منه، وقد كانت أشياء خرجت إليكم على يدي أحمد بن بلال*[2] وغيره من نظرائه، وكان من ارتدادهم عن الإسلام مثل ما

القاسم الحسين بن روح السفير، كما ان الشيخ الطوسي روى عن محمد بن أحمد بن داود القمي، " عنه " عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري، توقيع الحجة عليه السلام كما في كتاب الغيبة، ٣٧٣ – ٣٧٤، ح ٥٣٤. ينظر: الشاهرودي، علي النمازي، مستدركات علم رجال الحديث، ١ / ٢٤٤ – ٢٤٥، ينظر: الأبطحي، محمد علي، تهذيب المقال في تنقيح كتاب رجال النجاشي، ٢ / شرح ٢٠٦.

(١) * الفقيه، يعني الإمام المهدي، إذ إن احد ألقاب المنتظر " عجل الله تعالى فرجه "، هو " الفقيه ". ينظر: الحكيم، محسن الطباطبائي، مستمسك العروة الوثقى، ٥ / شرح ٤٦٤.

(٢) * أحمد بن بلال بن داود الكاتب، لم يذكروه. وهو عامي ناصبي، داره في مقابل دار حسن بن علي العسكري عليهما السلام في سامراء. ينظر: الشاهرودي، علي النمازي، مستدركات علم رجال الحديث، ١ / ٢٦٦. وقيل الظاهر، هو احمد بن هلال العبرتائي (حسب قول المجلسي، محمد باقر، بحار الانوار، ٥٣ / هامش ١٥٠)، اذ حصل هنا تصحيف. اذ هو أبو جعفر العبرتائي صالح الرواية، يعرف منها وينكر، وقد روى فيه ذموم من سيدنا أبي محمد

كـان مـن هـذا ، علـيهم لعنـة الله وغضـبه " [انتهـىٰ الجـواب الأول]. فاستُثبِتَ*[١] قديما في ذلك. فخرج الجواب : " ألا من استثبت فإنـه لا ضرر في خروج ما خرج علىٰ أيديهم وأن ذلك صحيح "[٢] .

وقال الإمام المهدي المنتظر " عجل الله تعالىٰ فرجه " – بحسب ما نقله الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة – في حق أولائك الرواة : « العلم علمنا ، ولا شيء عليكم من كفر من كفر ، فما صحَّ لكم مما خرج علىٰ يده برواية غيره له من الثقات رحمهم الله ، فاحمدوا الله واقبلوه ، وما شككتم فيه أو لم يخرج إليكم

العسكري " عليه السلام " . ولد أحمد بن هلال سنة ثمانين ومائة ومـات سـنة سـبع و سـتين ومائتين. ينظر: النجاشي، رجال النجاشي، ٨٣.

(١) * قال المجلسي في البحار : " فاستثبت " من تتمة ما كتب السائل ، [بمعنىٰ] أي كنت قديما أطلب إثبات هذه التوقيعات ، هل هي منكم أو لا ؟ ولما كان جواب هذه الفقرة مكتوبا تحتها أفردها للإشعار بذلك . ينظر : بحار الأنوار ، ٥٣ / ١٥٤ . والظاهر أنه قد سـقط صـدر هـذا السؤال ، وأنها سؤال آخر ، لا من تتمة السؤال الأول . ينظر : المصـدر نفسـه ، ٥٣ / هـامش ١٥٠ .

(٢) الطوسي ، الغيبة ، ٣٧٣ – ٣٧٤ ، ح ٣٤٥ ، وينظر : الحر العـاملي ، محمـد بـن الحسـن ، الإثنـا عشرية ، ١٩٥ ، وينظر : المجلسي ، محمد باقر ، بحار الأنوار ، ٥٣ / ١٥٠ .

في ذلك إلا على يده فردوه إلينا لنصححه أو نبطله ، والله تقدست أسماؤه وجل ثناؤه ولي توفيقكم وحسبنا في أمورنا كلها ونعم الوكيل .))[1]

وكذلك من الروايات المهمة ، التي تخص هذا المقام ، ما ورد عن ((أبي محمد المحمدي *[2] ، عن أبي الحسين *[3]، عن محمد بن الفضيل بن تمام*[1]،

(١) الغيبة ، ٣٧٤ ، ح ٣٤٥ ، وينظر : بحار الانوار ، ٥٣ / ١٥١ .

(٢) * هو ((الحسن بن أحمد بن القاسم بن محمد بن علي بن أبي طالب " عليه السلام " الشريف النقيب أبو محمد [من مشايخ النجاشي] ، سيد في هذه الطائفة عنونه مستقلا ، وقال [النجاشي] : قرأت عليه فوائد كثيرة ، وقُرء عليه وأنا اسمع . وقد يعبر عنه بالشريف أبي محمد المحمدي كما في ترجمة ، علي بن أحمد أبي القاسم الكوفي ، حيث قال [النجاشي] : وذكر الشريف أبو محمد المحمدي رحمه الله انه رآه ... وروى عنه الشيخ الطوسي " رحمه الله " في فهرسه مكرراً ، وكذلك في مشيخة التهذيب ، وروى عنه أبو جعفر محمد بن جرير الطبري في دلائل الإمامة روايات منها ، رواية معرفة تزويج فاطمة بأمير المؤمنين " عليهما السلام " قائلاً : أخبرني الشريف أبو محمد الحسن بن أحمد العلوي المحمدي النقيب .)) عرفانيان ، غلام رضا ، مشايخ الثقات ، ٢١ .

(٣) * إن " أبي الحسين " لم تشخص هويته في الكتب الرجالية ، إلا أن هنالك قرينة بين أيدينا ، تدل على انه ثقة أو بمنزلتها . فقد عد الشيخ الأنصاري سند الرواية صحيح إلى عبد الله الكوفي خادم الحسين بن روح وذلك قوله : ((ومثل ما في كتاب الغيبة بسنده الصحيح إلى عبد الله الكوفي .)) الأنصاري ، مرتضى بن محمد أمين ، فرائد الأصول ، ١ / ٣٠٥ .

فالشيخ الأنصاري بتصحيحه الرواية إلى " عبد الله الكوفي " يعني أن أبا الحسين معتبر عنده .

عن عبد الله الكوفي* [٢] خادم أبي القاسم الحسين بن روح قال : سُئل – يعني أبا القاسم – عن كتب ابن أبي العذافر الشلمغاني بعد ما ذُمَّ لارتداده، وخرج توقيعا مشتملا على لعنه ، فقيل له : فكيف نعمل بكتبه وبيوتنا منها ملاء ؟ فقال : أقول فيها ما قاله أبو محمد بن علي العسكري عليه السلام ، وقد سأله الناس عن كتب بني فضال ، وقالوا : كيف نعمل بكتبه وبيوتنا منها ملاء . فقال عليه السلام : خذوا ما رووا وذروا ما رأوا » [٣].

---

(١) * هو ((محمد بن علي بن الفضل بن تمام بن سكين ... ثقة ، عينا ، صحيح الاعتقاد ، جيد التصنيف .)) النجاشي ، أحمد بن علي ، رجال النجاشي ، ٣٨٥ .

(٢) * عبد الله الكوفي هذا ، مجهول الهوية في الكتب الرجالية ، إلا أن هنالك أمورا تُعَضِّد إمكان أن يكون هذا الرواي ثقةً ، منها :

اولاً – انه خادم الحسين بن روح النوبختي ثالث سفراء الإمام المهدي " عجل الله تعالى فرجه " .

ثانياً – لو كان هنالك خدش في عبد الله الكوفي هذا ، لما ساغ للشيخ الطوسي أن يكتمه ، وهو من قد عرفت.

ثالثاً – ما توصل إليه الشيخ الأنصاري من كون الوصف العام لهذه الرواية هو ((الحسن كالصحيح)) . الأنصاري ، مرتضي ، كتاب الطهارة ، ١ / ٣٥٥.

مما يجعل هذا الوصف إمكان سلامة عبد الله الكوفي من الطعون .

رابعاً – قول صاحب المستدرك من كون الخبر ((صحيح أو في حكمه .)) النوري ، خاتمة مستدرك الوسائل ، ٤ / ٤٤٩ .

(٣) الطوسي ، محمد بن الحسن ، الغيبة ، ٣٨٩ – ٣٩٠ ، ح ، ٣٥٥ .

واستناداً إلىٰ هذه الرواية يرىٰ الكلباسي أن الغرض من المخبر المذكور - بعد اعتبار سنده - هو عدم ممانعة سوء مذهب ابن فضال عن جواز العمل برواياته ، وهذا نظير قوله تعالىٰ : ﴿ ... **فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ** ...﴾[1]، حيث إن الغرض منه عدم ممانعة الاصطياد عن جواز أكل الصيد. وبعبارة أخرىٰ : الغرض عدم كون الكلب موجبا لحرمة أكل الصيد، لا بيان حكم الصيد ؛ فتدبر[2].

فالظاهر أن الأمر بالأخذ بروايات المذكورين ليس شهادة بصحتها، بل لبيان عدم مانعية مخالفتهم للحق عن قبول رواياتهم مع وثاقتهم في أنفسهم ، فإن ذلك هو المناسب للسؤال، وهو الجهة المشتركة عرفاً بين كتب بني فضال والشلمغاني المصححة[3].

---

(١) المائدة ، ٤ .

(٢) ينظر : الكلباسي ، محمد بن محمد إبراهيم ، الرسائل الرجالية ، ٢ / ١٥٦ - ١٥٧ . وبعبارة أدق : أي إن المعصوم " عليه السلام " لا يريد من هذا الخبر أن يجعل علماء الإماميَّة يعملون بأخبار بني فضال بلا نظر ، لا ، وإنما يريد أن يقول : إن فساد العقيدة لا يستلزم أن يسري إلىٰ فساد القول إذا كان المعنيُّ ثقةً . بل يبقىٰ احتمال أن يكون الناقل للخبر صادقاً في نقله ، إذا كان من الثقات ، خصوصاً اذاما استحضرنا أسباب فساد العقيدة المتقدمة في هذا المقام .

(٣) ينظر : الحكيم ، محمد سعيد الطباطبائي ، المحكم في أصول الفقه ، ٣ / ٢٦٠ - ٢٦١ .

لذلك تجد السيد الأميني يصرح بقوله: «ولأمر الإمام العسكري عليه السلام : بالأخذ بكتب بني فضال - كما مر - لم يبق مجال للتوقف عن العمل بروايانه ، وإن جُهِل تاريخها : أنه قبل الرجوع أو بعده ، بل عدم قصورها عن درجة الصحة حتى في مقام المعارضة مع الصحيح ، فان لها خصوصية من الأمر بالأخذ بها»[(١)].

وعلى هذا سار كثيرون كالشيخ الأنصاري*[(٢)]، والخوئي بقوله : «فغاية ما تقتضيه الرواية توثيق بني فضال بأنفسهم، وأنَّ انحرافَ عقيدتهم لا يضر بوثاقتهم كما كانوا عليه حال استقامتهم من الأخذ برواياتهم»[(٣)].

ومع ذلك يبقى احتمال أن يكون المعصوم قد أراد بهذا الخبر أموراً :-

(١) الأمين ، محسن ، أعيان الشيعة ، ٥ / ٢٠٨ .

(٢) * بقوله : ((وبنو فضال ممن أُمر بالأخذ بكتبهم ورواياتهم .)) الأنصاري ، مرتضى ، كتاب الصلاة ، ١ / ٢ .

(٣) الخوئي ، كتاب الصلاة ، ٢ / شرح ١١٨ - ١١٩ ، وكذلك قال : ((إن الرواية في مقام بيان أن فساد العقيدة بعد الاستقامة لا يضر بحجية الرواية المتقدمة على الفساد .)) الخوئي ، معجم رجال الحديث ، ١ / ٦٨ . كما يقول : ((وأما إذا قلنا بحجية الموثق كما هو الصحيح ...)) الخوئي : كتاب الحج ، ٣ / شرح ٣٧٦ ، كذلك ينظر الخوئي ، مصباح الفقاهة ، ١ / ٥٥٠ ، ٢ / ٥٤٤ ، ٣ / ٧٨٢ ، وغيرها .

اولاً - إن روايات بني فضال كلها صحيحة ، وان فساد عقيدة بني فضال - على وجه الخصوص - لم يسرِ إلى قولهم في نقلهم الأحاديث . وهذا طبعاً يخص مقام الجواب ، وزمن الجواب ؛ لان ما بعد زمن الجواب تعرض تاريخ المعصومين إلى كثير من التحريف والتصحيف كما مر ، مما جعل المقا م يستلزم التأنّي فيما ورد عن بني فضال ، إذ إن هذا التأني لا يعني الشك في بني فضال ، وإنما هو احتمال أن تكون الأخبار مزيفة أو مصحفة عنهم .

ثانياً - إن المعصوم عليه السلام أراد أن يؤسس لمسألة ، وهي أن فساد العقيدة لا يسري إلى فساد القول ، حال التثبت والتيقن من وثاقة الناقل للخبر ؛ لأنه كان يعلم بأسباب فساد عقيدة الأجيال ، وان هذه الأسباب منعت إماطة اللثام عن الحقيقة ، مما جعل الأمة تدفع الثمن غالياً . وفعلاً هذا المرض جعلنا ندفع الثمن إلى اليوم ، خصوصاً من جهة عدم وحدتنا، ورفع تكاتفنا .

ثالثاً - يُحتمل أن المعصوم عليه السلام أراد بهذه الرواية كلا المعنيين المتقدمين، أي أراد زرع الاطمئنان في نفوس المستنبطين ، من جهة اخذ روايات بين فضال ؛ لإحرازه " صلوات الله عليه " وثاقتهم ، وأراد أيضاً أن يؤسس لتلك القاعدة

المتقدمة . وهذا الوجه يميل أليه البحث كثيراً ؛ لأنه يعتبره الجهة المشتركة بين كتب بني فضال والشلمغاني المتقدم . أي أن كليهما ينطويان تحت جامعٍ مشترك : هو الفساد بعد حسنِ الحال .

نعم ، يبقى أمر أخير وهو : هل أن المعصوم أراد بحديثه هذا ما قبل فساد عقيدتهم ، أم ما بعد فساد العقيدة ، أم الاثنين معاً .

قلنا : "والله اعلم" بل أراد الاثنين معاً . والقرينة :-

اولاً-إن المعصوم عليه السلام قال: « خذوا ما رووا ، وذروا ما رأوا»[1] والمقام هنا مقام حاضر ومستقبل، لا مقام ماضي؛ لان الإمام بين ظهرانيهم.

ثانياً - إن السائلين قالوا : "بيوتنا منها ملاء" . مما يُستَشْعَر من كلامهم - أي السائلين - أن الأخبار عندهم مخلوط فيها الحابل بالنابل ، من جهة عدم تمييزهم للأخبار ما قبل الانحراف ، وما بعد الانحراف .

وهذه الصورة تستدعي أن نقول : إن الإمام حين قال لهم : " خذوا ما رووا .. " . يعني قال لهم : خذوا ما رووه عنا ، فيما يوافق النص القرآني

---

(١) الطوسي ، محمد بن الحسن ، الغيبة ، ٣٨٩ - ٣٩٠ ، ح ، ٣٥٥ .

والسنة الصحيحة ؛ لاحتمال وجود التخليط في الأخبار ، وهذا المعنى يكون راجحاً إذا جزمنا أن الحد يث موجهٌ للأعلام من الإماميَّة على وجه التحديد . والله اعلم .

ثالثاً – يُعَضَّد هذا المعنى ، بقول الإمام الصادق عليه السلام حين قال: لا تُكَذِّبوا الحديث إذا أتاكم به مرجئ ولا قدري ولا حروري ينسبه إلينا فإنكم لا تدرون لعله شيء من الحق فيُكَذَّبُ الله فوق عرشه»[1]. فالظاهر من هذه الرواية أن الرواة أصلاً فاسدي العقيدة ، وهم ينقلون الأخبار ، أي أن المقام ليس مقام اشتباه بين زمني السلامة والانحراف ، وإنما المقام يخص الرواة الذين يروون حال فساد عقيدتهم . وهذا هو ظاهر نص الرواية .

رابعاً – إن المعصومين عليهم السلام قد وضعوا الحجر الأساس في محاكاة أيِّ خبرٍ ، سواء كان صادراً من إماميٍّ أو غير إماميٍّ ، وذلك من خلال ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وعن الأئمة عليهم السلام بقولهم : « إذا جاءكم منا حديث فاعرضوه على كتاب الله ، فما وافق كتاب الله فخذوه ، وما خالفه فاطرحوه ... »[2]،

(١) البرقي ، أحمد بن محمد ، المحاسن ، ١ / ٢٣٠ .

(٢) الطوسي ، محمد بن الحسن ، تهذيب الأحكام ، ٧ / ٢٧٥ ، وينظر : الحر العاملي، وسائل الشيعة ، ١٤ / ٣٥٦.

أضف إلى ذلك قول الإمام المهدي "عجل الله تعالى فرجه" حين قال « ألا من استثبت فإنه لا ضرر في خروج ما خرج على أيديهم [يعني فاسدي العقيدة] وأن ذلك صحيح . »[1] ، وكذلك قوله : « فما صحَّ لكم مما خرج على يده [أي يدي فاسدي العقيدة] برواية غيره له من الثقات "رحمهم الله" ، فاحمدوا الله واقبلوه ، وما شككتم فيه أو لم يخرج إليكم في ذلك إلا على يده فردوه إلينا لنصححه أو نبطله ...»[2] وهذا يستلزم الاطمئنان في مجاراة أي خبر كان ، ومن أي مصدرٍ كان .

(١) الطوسي ، الغيبة ، ٣٧٣ - ٣٧٤ ، ح ٣٤٥ ، وينظر : الحر العاملي ، محمد بن الحسن ، الإثنا عشرية ، ١٩٥ ، وينظر : المجلسي ، محمد باقر ، بحار الأنوار ، ٥٣ / ١٥٠ .

(٢) الغيبة ، ٣٧٤ ، ح ٣٤٥ ، وينظر : بحار الأنوار ، ٥٣ / ١٥١ .

الدليل الثالث

الدليل العقلي

بعد أن تبين لنا أن فاسدي العقيدة يتخللون الروايات في الأعم الأغلب من كل حدب وصوب ، لزمنا أن نشير إلى أمر معينٍ هو أن باب العلم القطعي بالأحكام الشرعية، - التي لم تُعلم بالضرورة من الدين، أو من مذهب أهل البيت عليهم السلام في نحو زماننا هذا - مُنْسَدٌّ قطعا ، إذ الموجود من أدلة هذه الأخبار لا يفيد غير الظن ؛ لفقدنا السنة المتواترة ؛ وانقطاع طريق الاطلاع على الإجماع من غير جهة النقل بخبر الواحد ؛ ووضوح كون أصالة البراءة لا يفيد غير الظن ؛ وكون الكتاب ظني الدلالة. فإذا تحقق انسداد باب العلم في حكم شرعي كان التكليف فيه بالظن قطعا. والعقل

قاض بان الظن إذا كان له جهات متعددة يتفاوت بالقوة والضعف، فالعدل عن القوي منها إلى الضعيف قبيح. ولا ريب أن كثيرا من أخبار الآحاد يحصل بها من الظن ما لا يحصل بشيء من سائر الأدلة، فيجب تقديم العمل بها [1].

وبهذا يتبين ضرورة الرجوع إلى معظم أخبار فاسدي العقيدة الثقات ، حال الاحتياج*[2] ؛ لان الوقوف على الحكم الشرعي سوف يكون اقرب فيها من غيرها من الوسائل الكاشفة عن الحكم آنذاك ؛ كما أن قرائن الفحص والتدقيق قبل العمل موجودة .

---

(١) ينظر : الشيخ حسن ، الحسن بن زين الدين ، معالم الدين وملاذ المجتهدين ، ١٩٢ - ١٩٤ .

(٢) أن مسألة الاعتماد على الأخبار الموثقة هي أساس التاريخ والحياة البشرية . بحيث لو حذفنا مسألة حجية خبر الثقة من المجتمعات الإنسانية لبطل كثير من التراث العلمي والمعارف المتعلقة بالمجتمعات البشرية القديمة والمعاصرة ، وليس هذا وحسب ، بل تتوقف عجلة الحياة . لذلك فإن العقلاء جميعا يرون حجيته والشارع المقدس أمضاه أيضا " قولا وعملا " . وبمقدار ما يعطي خبر الواحد " الثقة " الحياة نظامها فإن الاعتماد على الأخبار غير الموثقة خطير للغاية ، ومدعاة إلى اضطراب نظام المجتمع ، ويجر الوبال والمصائب المتعددة ، ويهدد الحيثيات وحقوق الأشخاص بالخطر ويسوق الإنسان إلى الانحراف والضلال وكما عبر القرآن الكريم تعبيرا طريفا في الآية : ﴿ ... **فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ** ﴾ الحجرات ، ٦

الدليل الرابع

حجية قول الثقة

إن من الموضوعات التي نالت حيزاً وشغلاً كبيراً من وقت علماء الإماميَّة ، مسألة إثبات حجية أقوال الثقات . فالمتتبع لكتب العلماء الدراياتيين والأصوليين والفقهيين ، يجد أن كتبهم شهدت صراعاً فكرياً ، استحقوا سبق الشكر على إثره ؛ لما بذلوه من إفراغ وسعهم ؛ لغرض تقديم خلاصته على طبق طازج ، إلى الأجيال المتتالية .

و اذاما رجعنا، وتعمقنا في سر الاهتمام بمصطلح الثقة؛ نجده لتوقف التشريع الإسلامي عليه.

وقبل الغور في أعماق حجية خبر الثقة ، لابد من إحراز معنى لفظ " الثقة " في الميدان اللغوي والاصطلاحي . فلفظة " الثقة " لم تسلم هي الأخرى من دخولها ميدان الصراع الفكري بين العلماء ، من جهة تحديد هويتها الحقيقية .

فالمعنى اللغوي " للثقة " –وهو اولاً – يعني : الائتمان والاعتماد والاطمئنان ؛ لان لفظ الثقة مأخوذ من وَثِقَ بمعنى أَتَمَنَ ، ووثق به أي ائتمنه ، والوثيق الشيء المحكم ، وأوثقه فيه أي شده، وأوثقته: جعلته وثيقا ، ووثقت به أثق بكسرهما ثقة ووثوقا : ائتمنته، وهو وهي وهم ثقة لأنه مصدر. وقد يجمع في الذكور والإناث ، فيقال: ثقات. وهي صفة مشبهة، عندما تطلق على الإنسان يراد بها الدوام والثبوت، واقتضاء الاطمينان من الكذب والتحرز عن السهو والنسيان، إذ مع اعتياد الرجل الكذب وكثرة السهو والنسيان لا يمكن الوثوق به ويمكن أن يسري إلى باقي أنواع المعاصي، فإن العادة تقضي بعدم الوثوق بشارب الخمر ومرتكب الفجور وغير ذلك من المعاصي. ولما تقدم ، يظهر أن المعنى العرفي للوثاقة يقرب من المعنى اللغوي[1].

---

(١) ينظر : الطريحي ، مجمع البحرين ، ٤ / ٤٦٤ ، ينظر : الزبيدي ، تاج العروس ، ١٣ / ٤٧٢ – ٤٧٣ ، وينظر : الكني ، علي ، توضيح المقال في علم الرجال ، ١٨٥ .

ثانياً – المعنى الاصطلاحي للفظ " الثقة "

بدا للبحث أن تشخيص معنى اصطلاح الثقة ، يتوقف على مذاهب العلماء ، كلٌّ حسب اجتهاده .

إذ مال بعض علماء الدراية إلى انه يعني رواية العادل فقط [١] ، وراح بعض انه يعني العادل الضابط [٢] ، وذهب قسم إلى كونه يعني الإمامي العادل الضابط [٣]. **وذهب** الشيخ حسن : إلى عدم تضمنه معنى العدالة ؛ لاتصاف فاسد العقيدة به [٤]. **وقسم قال** : إنها لا تدل على العدالة ، إذا كان فاسقاً في بعض الجوارح ، وإنما تكفي في قبول خبر الموصوف بها ؛ لأنها تعتبر نتيجة الوصول إلى أن ذلك الراوي لا يكذب ، وانه أمين في النقل .[٥]

---

(١) ينظر : الشهيد الثاني ، زين الدين بن علي ، الرعاية في علم الدراية ، ٢٠٣، وينظر : الكني ، علي ، توضيح المقال في علم الرجال ، ٤٥.

(٢) ينظر : البهائي ، محمد بن الحسين ، مشرق الشمسين ، ٢٧١، وينظر : نژاد ، محمد رضا جديدى ، معجم مصطلحات الرجال والدراية ، ٤٥.

(٣) ينظر : الغفاري ، علي اكبر ، دراسات في علم الدراية ، ١٠٣ .

(٤) ينظر : الشيخ حسن ، منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان ، ١ / ٥ ، و الحائري ، محمد حسين ، الفصول الغروية في الأصول الفقهية ، ٣٠٣.

(٥) ينظر : الإيرواني ، باقر ، دروس تمهيدية في القواعد الرجالية ، ١ / ٢٠ .

فكان من الأمور التي لا مفر منها : عدم وجود قاعدة جامعة مانعة ، ينطوي تحتها هذا مصطلح الثقة .[1]

إلا انه تبقى جميع القواعد تحت شتى العلوم يغلب عليها عنوان الأعم الأغلب في أي ميدان كانت . والذي يظهر نتيجة الوقوف على الخلاف الذي دار حول لفظ الثقة انه مصطلح متفاوت النِسَب ، لكنه يشمل العدل وزيادة *[2].

والأدلة :-

اولاً - إن كتب المتقدمين جميعها لم تورد في حق راوٍ معين انه عادل إلا نادراً *[3] ، وكما معلوم أن كل العلماء يعتبرون صفة العدل أمر مهم في قبول

---

(١) * حتى عُرف : ان لكل قاعدة شواذ .

(٢) * اقصد بالزيادة : العدل الضابط بالنسبة لفاسد العقيدة ، والعادل الضابط الإمامي بالنسبة للاثني عشري . وما يثبت ذلك هو إيراد علماء الرجال المتقدمين في كتبهم قولهم : رجل ثقة عدل(١) ، رجل ثقة ضابط (٢) ، رجل ثقة إمامي (٣) . ينظر : (١) الطوسي ، المبسوط في فقه الإماميَّة ، ٨/ ١٠١، ينظر : (٢) والد البهائي ، الحسين بن عبد الصمد ، وصول الأخيار إلى أصول ، ١٩٦ ، ينظر : (٣) السبزواري ، محمد باقر ، ذخيرة المعاد في شرح الإرشاد ، ١ / ٦٧٠ .

(٣) * لم يورد علماء الرجال في حق راوٍ معين انه عادلٌ إلا في حق بعض الأشخاص ، والغريب أنَّ مَنْ وُصف بالعدالة هم ممن عُرِفوا بفساد الاعتقاد ، كمعاوية بن حكيم : فطحي ، عدل (ينظر

الخبر ، ورجحانه على غيره حال التعارض . ولا سبيل إلى تحقق اغلب عدالة الرواة – مع وجود مصطلحات تدل على العدالة إلا أنها قليلة وخاضعة للاجتهاد أيضاً – إلا من خلال لفظ الثقة . لذلك قيل (نتيجة لوجود لفظ الثقة) : إن اغلب علماء الرجال قد أطلقوا صفة العدالة على كثيرٍ ممن خالفنا [1] . مع أن علماء الرجال لم يقولوا في تقييم أولائك الرواة من جهة الجمع والإفراد أنهم : عدل ، أو عادل ، أو من العدول ، وإنما قالوا بأنهم ثقة ، أو ثقة ثقة ،... وغيرها .

ثانياً – تبين لنا لفظ " الثقة " في اللغة تعني الرجل المؤتمن ، والمطمئن إليه في الحياة ، والخبر والعمل . وهي لا تتوقف إلى هنا وحسب بل تتعدى إلى معنى الضبط ، إذ يستلزم هذا المعنى اولاً وبالذات – في الأعم الأغلب – كون الشخص ضابطاً ، فطناً ، صادقاً ، متبصراً في الأمور ، ... الخ .

ثالثاً – إن لفظ " الثقة " قيل في حق الإمامي الاثني عشري ، وقيل في حق فاسد العقيدة من الشيعة والمخالفين ، الذين عرفوا بحسن السيرة

: العلامة الحلي ، الحسن بن يوسف ، خلاصة الأقوال ، ٢٧٤ ، وغيره . والباقي قيل في حقهم أنهم ثقات سواء كانوا من الإماميَّة أو من غير الإماميَّة ، أي من رواة الشيعة أو السنة .

(١) الكني ، الملا علي ، توضيح المقال في علم الرجال ، ١٨٦ .

والورع والعلم والائتمان ، على حد سيان ، بل في بعض الأحيان نجد أن علماء الرجال من الإماميَّة يصفون غير الإماميَّة بأوصاف العدالة والتحسين والإعلاء والتعظيم أكثر من عنونتها بالراوي الإمامي *[١].

رابعاً - إن لفظ الثقة لم يكن يوماً من الأيام في عرف المتقدمين مصطلح له أبعاد ، ودراسة ، وعمق ، بقدر ما يعني لهم انه وصفٌ يوصفُ به الراوي ؛ للدلالة على إمكان اعتبار ما يرويه ذلك الرجل الموصوف به ، وان روايته بذلك الوصف تكون معتبرة العمل ، وصالحة لدخولها ارض الفقه الإسلامي ؛ لغرض استنباط الحكم الشرعي ، وهذا الأمر لا يتحقق مالم تتوفر العدالة *[٢] وصفة الضبط ؛ لان مصطلح الثقة يستبطن العدلة وزيادة ، بحسب ما تقدم.

---

(١) * كعلي بن أسباط الفطحي ... ثقة ... أوثق الناس وأصدقهم لهجة (رجال النجاشي ، أحمد بن علي ، النجاشي ، ٢٥٢ .) ، و علي بن الحسن بن علي بن فضال الفطحي ... فقيه أصحابنا بالكوفة ، ووجههم ، وثقتهم ، وعارفهم بالحديث ، والمسموع قوله فيه . سمع منه شيئا كثيرا ، ولم يعثر له على زلة فيه ولا ما يشينه . (النجاشي ، رجال النجاشي ، ٢٥٧ .) ، وغير ذلك موجود في حق باقي رواة الفرق الأخرى .

(٢) * التي أثبتنا كونها تعني الإسلام ، وحسن الظاهر ، وعدم ظهور الفسق .

خامساً – ما أُثبت في الفصل الثاني ، من أن فاسد العقيدة عن شبهة ليس فاسقاً ، بل وفوق هذا يمكنه أن يكون عادلاً اذاما توفرت فيه شروط العدالة .

سادساً – أقوال جل العلماء المتقدمين في تضمينها لهذه المصطلحات المتقدمة.

وبذلك يمكن جمع كل ما تقدم للخروج بتعريف لمصطلح "الثقة"بأنه : ما رواه العدل الضابط ممن اطّمأن له الناس في أقواله وأخباره ، ولم يشكوا به [1].

قد يُشْكل في هذا المقام من انه قد يستبعد التحرز عن الكذب مع ظهور الفسق . وهذا مدفوع بقول السيد البجنوردي : « ... يمكن أن يكون [الشخص] كافراً وثقةً في أخباره ؛ لتحرزه عن الكذب ... » [2] ، وكذلك قول الغفاري الذي عمد إلى دفع هذا الإشكال بقوله : إن هذا الأمر «مدفوع بملاحظة سيرة كثير من الناس من أهل الإيمان والإسلام والفكر

(١) ينظر : فتح الله ، أحمد ، معجم ألفاظ الفقه الجعفري ، ١٣٢ ، وينظر : قلعجي ، محمد رواس ، معجم لغة الفقهاء ، ١٥٤ .

(٢) البجنوردي ، محمد حسن ، القواعد الفقهية ، ٣/ ٢٩ – ٣٠ .

من التحاشي والتحرز جدا عن الكذب ، وارتكاب كثيراً من المحرمات ، والاستبعاد إنما يتجه حيث يكون الأمر علىٰ خلاف العادة ، ومن الظاهر أن ما ذكرناه مما جرت به العادة .»[1] .

وأضف إلىٰ ذلك ما قاله الوحيد البهبهاني : « أن الفاسق الذي لا يحصل الظن من خبره هو الذي لا يبالي في الكذب ، أما المتحرز عنه مطلقا أو في الروايات فمنع حصوله منه مكابرة سيما الفاسق بالقلب لا الجوارح وستعرف .»[2]

(١) الغفاري ، علي أكبر ، دراسات في علم الدراية ، ٨٢ – ٨٣ .

(٢) الوحيد البهبهاني ، محمد باقر ، الفوائد الرجالية ، ١٤ .

وبهذا نخلص إلى.............:

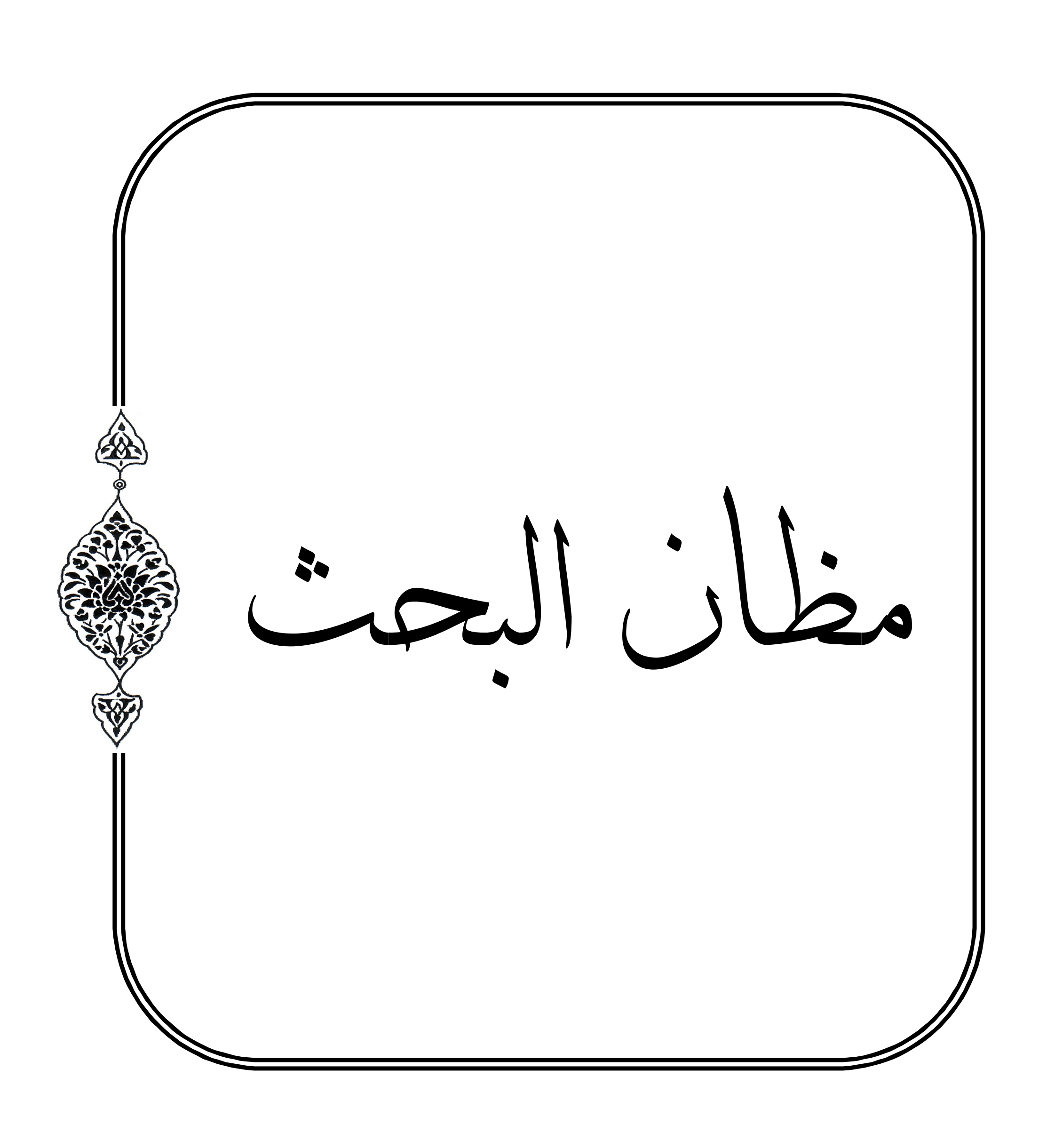
إن أكثر علمائنا ذهبوا إلى القول بحجية قول الثقة ؛ لاستقرار سيرة العقلاء على العمل في أمور معاشهم بقول الثقة*[١]، مع كون هذه السيرة بمرأى من الشارع ، فلو لم تكن ماضية عنده ، لوجب ردعهم عن سلوكها وتعيين طريقة أخرى في اخذ الأحكام ونقلها ، لذلك أمضاها الشارع[٢]، مما آل أن تكون أمراً مسلماً لدى المذاهب الإسلامية[٣] أي التسليم بحجية الخبر الواحد ومشروعيته في كشف الحكم الشرعي وهو المطلوب .

---

(١) * قيل بالفرق بين أخبار الثقة وشهادة الثقة ؟ إن خبر الثقة يحتمل أن لا يكون عالماً بمضمون أو فحوى أو متعلقات ما ينقله من خبر ، بينما شهادة الثقة يلزم أن يكون على دراية كافية فيما هو حامل له . الإيرواني ،دروس تمهيدية في القواعد الرجالية ١ / ١٧

(٢) قال بذلك الفضلي ، عبد الهادي ، أصول الحديث ، ١٦٧، و الغفاري ، علي اكبر ، دراسات في علم الدراية ، ٣٥.

(٣) ينظر : السيادتي ، الميرزا حسن السبزواري ، وسيلة الوصول إلى حقائق الأصول ، ٥٢٢ ، ينظر : المشكيني ، علي ، اصطلاحات الأصول ، ١٤٤ ، ينظر : الفضلي ، عبد الهادي ، أصول الحديث ، ١٦٧.



مظان البحث

مظان البحث

مظان البحث أو مايسمى ثبت المصادر والمراجع، أو قائمة المصادر والمراجع أو فهرست المصادر والمراجع أو ببليوغرافيا البحث[1] وذلك بترتيبها حسب الحروف الهجائية.

(١) بِبْلِيُوغْرَافيا: هي فَهرَسَةُ الكُتُب(ثَبْتُ المَرَاجِع): وهو علم وصف الكتب والتعريف بها ضمن حدود و قواعد معينة. وثبت المراجع هي التي استعان بها الكاتب في إنشاء اطروحته أو رسالته أو مؤلفه، بحاكمية ما عرفه قاموس أكسفورد "ببليوجرافيا أو ببليوغرافيا" بأنها (نسخ أو كتابة الكتب، وصف وتاريخ الكتب من ناحية التأليف والطباعة والنشر وغير ذلك، قائمة بالكتب الخاصة بمؤلف أو ناشر أو وطن أو فكرة معينة أو موضوع معين.

تنويه /

هنا في قائمة المصادر والمراجع توجد بعض الكتب التي تخلو من سَنَةِ الطباعة، ورفعاً للإشكال، تُنظر الكتب في مكتبة أهل البيت الالكترونية؛ لأن هذه الكتب - التي تخلو من سَنَةِ الطباعة - مُقْتَبَسةٌ من هذه المكتبة.

۞ ﴿ القرآن الكريم ﴾ ۞

الألـــــف

الأبطحي، محمد علي .

١- تهذيب المقال في تنقيح كتاب رجال النجاشي، ط : ١، مطبعة الآداب، النجف الأشرف، العراق، ١٣٩٠ - ١٩٧١م .

ابن إدريس، أبو جعفر، محمد بن منصور بن أحمد الحلي (ت٥٩٨هـ) .

٢- السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي، ط: ٢، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، إيران، ١٤١٠هـ .

الإيرواني، باقر .

٣- دروس تمهيدية في القواعد الرجالية، ط :١، حبيب، قم، إيران، ١٤١٧هـ.

الأميني ، محسن بن عبد الكريم العاملي (ت ١٣٧١هـ) .

٤- أعيان الشيعة ، تح : حسن الأمين ، ط : ١ ، دار التعارف للمطبوعات ، بيروت ، لبنان ، ١٩٨٣ .

الشيخ الأنصاري ، مرتضىٰ بن محمد أمين (ت ١٢٨١هـ) .

٥- كتاب الطهارة ، تح : لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم ، ط : ١ ، مؤسسة الهادي ، قم ، إيران ، ١٤١٥هـ .

البـــــــــاء

البجنوردي ، محمد حسن (ت ١٣٩٥هـ) .

٦- القواعد الفقهية ، تح : مهدي المهريزي ، ومحمد حسين الدرايتي ، ط : ١ ، المطبعة : الهادي ، قم ، إيران ، ١٤١٩هـ .

البهائي ، بهاء الدين ، محمد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي (ت ١٠٣٠هـ) .

٧- مشرق الشمسين ، ط : ١، منشورات مكتبة بصيرتي ، قم ، إيران ، ١٣٢١هـ .

والد البهائي ، عز الدين ، حسين بن عبد الصمد العاملي (ت ٩٨٤هـ) .

٨- وصول الأخيار إلى أصول الأخبار ، تح : السيد عبد اللطيف الكوهكمري ، ط:١، الخيام ، قم ، إيران ، ١٤٠١هـ .

المحقق البحراني ، يوسف (ت ١١٨٦ هـ) .

٩- الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، إيران ، ١٣٦٣ .

البروجردي ، علي بن محمد شفيع الجابلقي (ت ١٣١٣هـ) .

١٠- طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال ، تح : السيد مهدي الرجائي ، ط :١ ، مطبعة : بهمن ، قم ، إيران ، ١٤١٠هـ .

البرقي ، ابو جعفر ، أحمد بن محمد بن خالد (ت ٢٧٤هـ) .

١١- المحاسن ، تح : السيد جلال الدين الحسيني (المحدث) ، ط: ١ ، دار الكتب الإسلامية ، طهران ، إيران ، ١٣٧٠هـ .

الحـــــاء

الحكيم ، محسن الطباطبائي (١٣٩٠هـ) .

١٢- مستمسك العروة الوثقى ، ط :١ ، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي ، قم ، إيران ، ١٤٠٤هـ .

العلامة الحلي، جمال الدين، الحسن بن يوسف بن علي المطهر الحلي (ت ٧٢٦هـ)

١٣- إرشاد الأذهان، تح: الشيخ فارس حسون، ط: ١، مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي، قم، إيران، ١٤١٠هـ.

١٤- خلاصة الاقوال، ط: ١، المطبعة: مهر، قم، إيران، ١٤١٤هـ.

الشيخ حسن، أبو منصور، الحسن بن زين الدين العاملي الجبعي (ت ١٠١١هـ).

١٥- منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان، تح: علي اكبر غفاري، ط: ١، المطبعة الإسلامية، قم، إيران، ١٣٦٢هـ.

١٦- معالم الدين وملاذ المجتهدين، مؤسسة النشر الإسلامي، ط: ١، قم، إيران، (د. ت).

الحسني، هاشم معروف.

١٧- دراسات في الحديث والمحدثين (دراسات في الكافي والصحيح)، ط:٢، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، لبنان، ١٩٧٨م.

الطـــــاء

الطباطبائي، علي بن محمد (ت ١٢٣١ هـ).

١٨- رياض المسائل في بيان أحكام الشرع بالدلائل ، تح : مؤسسة النشر الإسلامي ، ط : ١ ، قم ، إيران ، ١٤١٢هـ.

الطوسي ، أبو جعفر ، محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ) .

١٩- عدة الأصول ، تح : محمد مهدي نجف ، حاشية : خليل بن الغازي القزويني ١٠٠١ - ١٠٨٩ ه ، مؤسسة آل البيت "عليه السلام" للطباعة والنشر ،(د . ت).

٢٠- الفهرست ، تح : الشيخ جواد القيومي ، ط :١ ، المطبعة : مؤسسة النشر الإسلامي ، قم ، إيران ، ١٤١٧هـ .

٢١- الخلاف ، ط : ١ ، المطبعة : بهمن ، قم ، إيران ، ١٤١١هـ .

الكـــــاف

الكاشاني ، حبيب الله الشريف (ت ١٣٤٠هـ) .

٢٢- الدرة الفاخرة منظومة في علم دراية الحديث ، تح : محمد تقي الحسيني ، ط : ١ ، قم ، إيران ، (د . ت) .

الكلباسي ، الميرزا أبو المعالي ، محمد بن محمد إبراهيم (ت ١٣١٥ هـ) .

٢٣- الرسائل الرجالية ، تح : محمد حسين الدرايتي ، ط : ١ ، سرور ، قم ، إيران ، ١٤٢٢هـ .

الكني ، علي (ت ١٣٠٦ هـ) .

٢٤- توضيح المقال في علم الرجال ، تح : محمد حسين مولوي ، ط :١ ، سرور ، دار الحديث ، قم ، إيران ، ١٤٢١هـ .

الميم

المجلسي ، محمد باقر بن محمد تقي بن مقصود علي الاصبهاني (ت ١١١١هـ) .

٢٥- بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، تح : يحيى العابدي الزنجاني ، والسيد كاظم الموسوي المياموي ، ط : ٢ ، مؤسسة الوفاء ، بيروت ، لبنان ، ١٩٨٣م .

الشيخ المفيد ، ابو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان البغدادي (ت ٤١٣ هـ) .

٢٦- أوائل المقالات ، تح : الشيخ إبراهيم الأنصاري ، ط : ٢ ، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ١٤١٤ - ١٩٩٣م .

٢٧- رسالة المتعة ، ط : ٢ ، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ١٤١٤ - ١٩٩٣م .

٢٨- خلاصة الإيجاز ، تح : الشيخ علي أكبر زماني نژاد ، ط : ٢ ، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ١٤١٤ - ١٩٩٣م .

السيد المرتضى ، أبو القاسم ، علي بن الحسين الموسوي (ت ٤٣٦هـ) .

٢٩- رسائل المرتضى ، تح : السيد أحمد الحسيني ، ط : ١ ، مطبعة الخيام ، قم ، إيران ، ١٤٠٥هـ .

النـــــــون

النجاشي ، أحمد بن علي بن أحمد بن العباس الأسدي (ت ٤٥٠ هـ) .

٣٠- رجال النجاشي ، ط : ١ ، الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، إيران ، ١٤١٦هـ .

النوري ، الحسين بن محمد تقي الطبرسي (ت ١٣٢٠هـ) .

٣١- خاتمة مستدرك الوسائل ، تح : مؤسسة آل البيت "عليهم السلام" لإحياء التراث ، ط : ١ ، ستارة ، قم ، إيران ، ١٤١٦هـ .

المحقق النراقي ، أحمد بن محمد مهدي (ت ١٢٤٥هـ) .

٣٢- مستند الشيعة في أحكام الشريعة ، تح : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث في مشهد المقدسة ، ط : ١ ، المطبعة : ستارة ، قم ، إيران ، ١٤١٥هـ .

٣٣- **نژاد** ، محمد رضا جديدی .

٣٤- معجم مصطلحات الرجال والدراية ، تح : محمد كاظم رحمان ستايش ، ط : ٢ ، دار الحديث ، قم ، إيران ، ١٤٢٤هـ .

الســـــــــــين

السبزواري ، محمد باقر (١٠٩٠هـ) .

٣٥- ذخيرة المعاد في شرح الارشاد ، تح : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ، ط : ١ ، مكتبة أهل البيت الالكترونية ، قم ، إيران ، (د . ت) .

السيادتي ، الميرزا حسن السبزواري (ت ١٣٨٥هـ) .

٣٦- وسيلة الوصول إلى حقائق الأصول (تقرير بحث أبو الحسن الأصفهاني) ، تح : مؤسسة النشر الإسلامي ، ط : ١ ، المطبعة : مؤسسة النشر الإسلامي ، ١٤١٩هـ .

العيـــــــــــــــــن

الحر العاملي ، محمد بن الحسن (ت ١١٠٤هـ) .

٣٧- الإثنا عشرية ، تح : تعليق وإشراف : السيد مهدي اللازوردي الحسيني والشيخ محمد درودي ، ط : ١ ، دار الكتب العلمية،قم، ايران (د .ت) .

٣٨- وسائل الشيعة إلىٰ تحصيل مسائل الشريعة ، تح : مؤسسة آل البيت "عليهم السلام" لإحياء التراث ، ط : ٢ ، مهر ، قم ، إيران ، ١٤١٤هـ .

عرفانيان ، غلام رضا .

٣٩- مشايخ الثقات ، ط : ١ ، المطبعة : مؤسسة النشر الإسلامي ، قم ، إيران ، ١٤١٧هـ .

الفـــــــــــــــاء

ابن فهد ، أبو العباس ، جمال الدين ، أحمد بن محمد الحلي(ت ٨٤١ هـ) .

٤٠- المهذب البارع في شرح المختصر النافع ، تح : مجتبىٰ العراقي ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم ، إيران ، ١٤٠٧هـ .

الفضلي ، عبد الهادي .

٤١- أصول الحديث ، تح : مؤسسة أم القرى للتحقيق والنشر ، ط : ١ ، بيروت ، لبنان ، ١٤٢١ .

الصــــــــــــــــــاد

٤٢- المقنع ، تح : لجنة التحقيق التابعة لمؤسسة الإمـام الهـادي "عليه السلام" ، المطبعة : اعتماد ، قم ، إيران ، ١٤١٥هـ .

الصدر ، حسن (ت ١٣٥٤ هـ) .

٤٣- نهاية الدراية في شرح الرسالة الموسومة بالوجيزة للبهـائي ، تـح : ماجد الغرباوي ، اعتماد ، قم ، إيران ، (د . ت) .

الصدر ، محمد باقر (ت : ١٤٠٠هـ) .

٤٤- المعالم الجديدة للأصول ، ط : ٢ ، مطبعة النعمان ، النجف الأشرف ، العراق ، ١٣٩٥ - ١٩٧٥م .

٤٥- شرح العروة الوثقى ، ط : ١ ، المطبعة : مطبعـة الآداب ، النجـف الأشرف ، العراق ، ١٣٩٢ - ١٩٧٢م .

القـــــــــــاف

قلعجي ، محمد رواس .

٤٦- معجـم لغـة الفقهـاء ، ط : ٢ ، دار النفـائس للطباعـة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ١٤٠٨ - ١٩٨٨م .

المحقق القمي ، أبو القاسم بن محمد حسين الجيلاني (ت ١٢٣١هـ) .

٤٧- قـوانين الأصـول ، ط: ١ ، المكتبـة العلميـة ، طهـران ، إيـران ، ١٣٧٨هـ

الشـــــــــــين

الشاهرودي ، علي النمازي (ت ١٤٠٥هـ) .

٤٨- مستدركات علم رجال الحديث ، ط : ١ ، حيدري ، طهران ، إيران ، ١٤١٤هـ .

الشهيد الأول ، محمد بن جمال الدين مكي العاملي الجزيني (ت ٧٨٦هـ) .

٤٩- ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة ، تح : مؤسسة آل البيت "عليهم السلام" لإحياء التراث ، ط :١ ، المطبعة : ستارة ، قم ، إيران ، ١٤١٩هـ .

الشهيد الثاني ، زين الدين بن علي بن أحمد الجبعي العاملي (ت ٩٦٥ هـ(.

٥٠- الرعاية في علم الدراية ، تح : عبد الحسين محمد علي بقال كتاب ، ط : ٢ ، بهمن ، قم ، إيران ، ١٤٠٨ هـ

الشيرازي ، مهدي الكجوري (ت ١٢٩٣هـ)

٥١- الفوائد الرجالية ، تح : محمد كاظم رحمان ستايش ، ط : ١ ، دار الحديث ، قم ، إيران ، ١٤٢٤هـ .

الخـــــــاء

الخوئي ، أبو القاسم الموسوي (ت ١٤١١هـ) .

٥٢- معجم رجال الحديث ، ط : ٥ ، مطابع مركز نشر الثقافة الإسلامية ، إيران ، ١٤١٣ ه - ١٩٩٢م .

٥٣- مصباح الفقاهة ، تح : جواد القيومي الأصفهاني ، ط : ١ ، المطبعة : العلمية ، قم ، إيران ، (د . ت) .

الغفاري ، علي اكبر .

٥٤- دراسات في علم الدراية تلخيص مقباس الهداية للعلامة المامقاني (ت ١٣٥١ هـ) ، تح : علي اكبر غفاري ، ط :١ ، تابش ، تهران ، إيران ، ١٣٦٩هـ .